

نحو تطوير النظام المصري للتأمين الاجتماعي في ظل رفع الكفاءة الاقتصادية والتأمينية

أ.د. جمال عبد الباقي واصف

أ.د. ابراهيم محمد مهدي

شيماء محمد عبدالسلام

الملخص:

تمثلت المشكلة البحثية في أن نظام التأمين الاجتماعي الحالي لا يحقق الكفاءة الاقتصادية في مواجهه الأخطار الاجتماعية المختلفة ، ولا الكفاية التي تحقق مستوى معيشة كريمة للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات ، فهو لا يغطي كل فئات القوي العاملة ، ويعد التهرب التأميني من أهم المشكلات التي تواجه أنظمة التأمينات الاجتماعية ، وتؤثر سلباً في استمراريته لما له من آثار سلبية علي العاملين أنفسهم وعلي الاقتصاد الوطني بشكل عام ، حيث يؤدي التهرب التأميني إلي زيادة الأعباء الملقاة علي أنظمة التأمينات الاجتماعية ، ويعرض هذا البحث لمشكلة التهرب التأميني من حيث بيان المقصود بالتهرب التأميني وبيان صوره وأسبابه والآثار التي تنجم عنه ، ووضع بعض المقترحات التي تساعد في علاج هذه المشكلة ، وبالتالي القضاء عليها في المستقبل مما يؤدي إلي تحسين الخدمات التأمينية ووصولها إلي مستحقيها وتحقيق الحماية الاجتماعية التي تنشدها كل أنظمة التأمينات الاجتماعية .

Abstract:

The research problem is that the current social insurance system does not achieve efficiency in the face of various social dangers , nor the sufficiency that achieves a decent standard of living for the insured and pensioners , as it does not cover all categories of the work. Insurance evasion is one the most important problems facing the social insurance systems , and negatively affects its sustainability because of its negative effects on the national economy in general , where insurance evasion increases the burdens placed on the social insurance systems. This research presents the problem of insurance evasion in terms of the definition of the picture of the causes and effects that result from it , and the development of some proposals that may help in the treatment of this problem and thus eliminate in the future , which leads to improving insurance services and access to the beneficiaries and the social protection sought by all social insurance systems.

المقدمة وطبيعة المشكلة:

إن الكفاءة الاقتصادية الخاصة بالنظام التأميني " هي توفير المعاشات للمستحقين بشكل يمكنهم من المحافظة على مستوى معيشتهم عند الاستحقاق على أن يتم تحقيق هذا بأقل تكلفة ممكنة ، ويحتاج نظام التأمين الاجتماعي إلى تطوير شامل لكافة جوانبه ، فلا يحقق نظام التأمين الاجتماعي الحالي الكفاءة الاقتصادية في مواجهة الأخطار الاجتماعية المختلفة ، ولا الكفاية التي تحقق مستوى معيشة كريمة للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات فهو لا يغطي كل فئات القوى العاملة لأنه نظام فنوي ، وتوجد فئات كثيرة من القوى العاملة مستبعدة من الحماية [١ ، ص ١٤] .

من حيث الكفاءة التمويلية توجد احتياطات متراكمة تتجاوز ٨٠٠ مليار جنيه [٢ ، ص ٨٨] ، يتم توظيف أغلبها في قروض حكومية ، وتبلغ نسبة الاشتراكات بالنظام (٤٠٪) يتحمل العامل ١٤٪ ويتحمل صاحب العمل ٢٦٪ . وبناءً عليه لا نستطيع القول بأن الاستثمار في القروض الحكومية من أفضل الأوجه الاستثمارية وذلك لأن التضخم يؤثر بالسلب على القيمة الحقيقية للأموال، كما أن توزيع نسبة الاشتراك بين الأخطار المؤمن منها حالياً تزيد من معدل تراكم الأموال وتحد من الدور الاقتصادي للنظام .

ومن حيث الكفاءة التأمينية ، يحتاج الأمر دراسة إلى أي مدى يتم تغطية الأخطار الاجتماعية في كل نظام من نظم التأمين الاجتماعي الفئوي السارية من حيث الكفاءة والكفاية للمزايا في مواجهة تلك الأخطار، ومن ناحية أخرى نجد أن هناك استبعاد للغالبية العظمى من فئات القوى العاملة من حماية تشريعات التأمين الاجتماعي ، حيث أن أكثر من نصف السكان (من العاملين ومن يعولونهم) مستبعدون، حيث لا يتم تغطيتهم بنظم التأمين الاقتصادية الممولة بالاشتراكات ، ولا بنظم المساعدات الاجتماعية التي تمولها ميزانية الدولة من الإيرادات العامة .

الهدف من البحث:

يهدف البحث إلى:

- ١- دراسة إلى أي مدى يتم تغطية المخاطر الاجتماعية في كل نظام من نظم التأمين الاجتماعي الفئوي السارية من حيث الكفاءة والكفاية للمزايا في مواجهة المخاطر .
 - ٢- محاولة إيجاد آليات رفع الكفاءة الاقتصادية التأمينية في النظام المصري للتأمين الاجتماعي .
- خطة البحث:-

يقوم الباحث بعرض دراسة لهذا البحث من خلال توضيح المفاهيم والدراسات المتعلقة بالنواحي

التالية:-

- أولاً : الوضع الراهن للكفاءة الاقتصادية والتأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي .
- ثانياً : إصلاح نظم التأمين الاجتماعي .
- ثالثاً : وضع إكثوري مقترح لتوسيع مظلة التغطية التأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي .
- رابعاً : النتائج والتوصيات .

(١) الوضع الراهن للكفاءة الاقتصادية والتأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي:

إن من أهم أهداف نظم التأمين الاجتماعي تحقيق التكافل الاجتماعي وإعادة توزيع الدخل ومن خلال ذلك نتناول التعرف علي وضع النظام التأميني

(١-١) الموقف الاقتصادي والتأميني للنظام المصري للتأمين الاجتماعي

وفي اهتمامنا بنظم التأمين الاجتماعي ومعاشاتها يتعين إدراك أنه بحكم طبيعتها التأمينية فقد تأثرت عند نشأتها بالفكر الإكتواري السائد لنظم التأمين الخاص وذلك حول قدرة النظام التأميني على الوفاء بالتزاماته المستقبلية بحيث يتم تقدير تكلفة الحقوق التأمينية بالقدر الكافي للوفاء بتلك الحقوق بافتراض مطالبية المؤمن عليهم بها أي لحظة ، واستقر هذا المفهوم لدى الخاصة والعامة كأمر بديهي يلتزم تكوين احتياطات تعادل الالتزامات بالكامل ونصت على ذلك التشريعات التأمينية وأهتمت به هيئات الإشراف والرقابة على التأمين [٣ ، ص ١]

(٢-١) مفهوم التمويل في مجال التأمين الاجتماعي :

هو تدبير الموارد المالية اللازمة لمواجهة التزامات النظام التأميني في مجال تأدية المزايا ، سواء في ذلك المزايا النقدية كالمعاشات والتعويضات والمساعدات ، أو المزايا العينية كالعلاج وتقديم الأدوية اللازمة أو التأهيل الطبي والمهني ، فضلا عن المصروفات الإدارية التي يطلبها التنفيذ.

حيث يحتل التمويل أهمية خاصة في نظم التأمين الاجتماعي ، حيث يحدد مدى قدرة تلك الأنظمة على الوفاء بالتزاماتها الحالية أو المستقبلية في تقديم المزايا التأمينية المكفولة للأشخاص المؤمن عليهم أو في مجال تطورها [٤ ، ص ١٧].

(٣-١) أساليب تكوين الأموال في نظم التأمين الاجتماعي:

ينقسم أسلوب تكوين الأموال في نظم التأمين الاجتماعي إلي:

(١-٣-١) أسلوب التمويل المرحلي (الموازنة السنوية Pay-as-you-go System)

تخصص الاشتراكات المدفوعة في ظل هذا الأسلوب خلال فترة معينة (سنة مثلا) لتمويل المزايا التأمينية خلال الفترة ذاتها ، وعليه فان أسلوب التمويل المرحلي يقوم على أساس التوازن اللحظي بين النفقات والإيرادات في الأجل القصير [٥ ، ص ٨٨].

وتتحدد الاشتراكات في ظل أسلوب التمويل المرحلي PAYGO بحيث تكفي حصيلتها لتغطية ما يصرف من الحقوق والمزايا التأمينية المقررة للمؤمن عليهم أو المستحقين عنهم والتكاليف الإدارية خلال الفترة ذاتها (ذات السنة) ، وفي ذلك يتشابه التمويل في هذا الأسلوب مع التمويل في الميزانية العامة للدولة ، حيث يتم تقدير النفقات المتوقعة خلال سنة ، ويتم بعد ذلك تقدير الإيرادات اللازمة لمواجهة تلك النفقات ، وعن طريق التعديلات المستمرة في الاشتراكات أو في المزايا أو في كليهما معا ، ويحرص هذا الأسلوب على إيجاد نوع من التوازن بين الإيرادات والنفقات [٦ ، ص ٤٩].

ويتميز هذا الأسلوب بالبساطة والسهولة ، حيث لا يتطلب الأمر فيه لتقدير الاشتراكات عمليات إكتوارية معقدة يجب لنجاحها توفر كافة البيانات والإحصاءات الخاصة بعدد السكان وأعمارهم ومستوى الأجور وتطورها ، ومعدلات الفائدة واحتمالات زيادتها أو نقصانها لغرض تقدير نفقات النظام في المدى الطويل ، بحيث تكفى فيه خبرة سنة واحدة لتقدير ميزانية النظام

ويتعرض هذا الأسلوب لعدة انتقادات أهمها أنه لا يعطى صورة واضحة للالتزامات الأشخاص المؤمن عليهم أو حقوقهم نظراً لتعرض كليهما للتعديل المستمر . ويتوقف مدى نجاح هذا الأسلوب على طبيعة وهيكل المشتركين والمستفيدين ، وعلى ذلك فإن أي تغير يحدث في تكوين هذا الهيكل قد تكون له آثار سنية على نظام التأمين الاجتماعي ، بمعنى أن هذا الأسلوب يعتمد على " نسبة الاعالة " ، وهي النسبة بين عدد المؤمن عليهم الموجودين في الخدمة (الممولين) وبين عدد الذين تقاعدوا (المستفيدين) ، فقد لا تكفى حصيلة الاشتراكات للوفاء بالالتزامات اذا زادت نسبة المستفيدين عن المشتركين ، ويتطلب ذلك اتخاذ موقفين كلاهما غير محبب فإما أن تزداد الاشتراكات وفي هذا عبء كبير على الممولين أو تخفض قيمة المزايا ، ولن يكون ذلك بالأمر السهل اجتماعياً .

ولفادى هذه المشكلة ، ولعدم اللجوء الى التعديل المستمر والمتقارب للاشتراكات فغالباً ما تبقى الاشتراكات ثابتة لمدة معينة (خمس سنوات مثلاً) على أن يكون مقدار الاشتراك في أول الفترة أكبر مما يحتاج إليه ، حيث يمكن بالفائض المتحقق سد العجز المتحقق في آخر الفترة [٧ ، ص ٨٥].

(١-٣-٢) أسلوب التراكم المالي (Fully-Funded The Accumulation of Funds) :

يقوم هذا الأسلوب على أساس تحديد الاشتراكات بمقدار يكفى لمواجهة القيمة الحالية للالتزامات المستقبلية ، ومن ثم تتحدد الاشتراكات بمقدار يكفى ليس فقط لمواجهة الالتزامات الحالية أو تكوين احتياطي طوارئ ، وإنما أيضاً تكوين احتياطي إكتواري يساهم مع ربح استثماره في تمويل النفقات المتوقعة زيادتها في المستقبل .

ويصلح هذا الأسلوب لتمويل المزايا التأمينية التي تغطي الأخطار طويلة الأجل حيث تتزايد الأعباء سنة بعد أخرى ، وكذا الأخطار التي تظهر على أنها مؤكدة الحدث ولكنها في الوقت ذاته غير متوقعة ، كخطر الشيخوخة وخطر الوفاة ، كما تصلح لتغطية الأخطار التي تقع بدون انتظام ويصعب التنبؤ بمداها ووقتها تحققها مثل خطر العجز والبطالة ، وذلك بتكوين مخصصات تكفى لمواجهة الالتزامات في الأجل الطويل مع تحديد الاشتراكات أو الموارد الدورية بحيث تكون ثابتة طوال مدة التأمين.

(١-٤) مشاكل نظم المعاشات في ضوء التغيرات الاقتصادية :

نظراً لانخفاض السريع والمستمر في القوة الشرائية للنقود ، والارتفاع المتلاحق في نفقات المعيشة ومستويات الأجور في مختلف دول العالم ، ولذا فقد أهتمت العديد من المؤتمرات الدولية للضمان الاجتماعي وللاكتواريين والإحصائيين بدراسة التأثير المتبادل بين نظم التأمين الاجتماعي التي توفر معاشات وبين التطور أو النمو الاقتصادي خاصة في العلاقة بين المعاشات والتغير في القوة الشرائية للنقود ومستويات الأجور .

وفي هذا الشأن فإن الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية ، فضلاً عن اعتبارات العدالة ، تدعو إلى المطالبة بتناسب المعاشات مع التغير في مستويات الأجور بحيث يمكن اعتبار مشكلة ملاءمة المعاشات مع التغيرات العامة في الأمور الحتمية التي تواجهها نظم المعاشات. وطالما أن مستوى كل من الاشتراكات والمزايا يرتبط بمستوى الأجور ، وهو ما يستلزمه النمو الاقتصادي ، وأن مستوى النفقات لا يتأثر بأسلوب التمويل المتبع بعكس مستوى الاشتراكات ، فإن مشكلته تمويل نفقات ملاءمة المعاشات مع مستويات الأجور إنما تثور ، في المقام الأول بالنسبة إلى أساليب التمويل وما قد تؤدي إليه من تراكم احتياطات رياضية يتعين زيادتها بذات نسبة تزايد الموارد والنفقات حتى يتحقق التوازن المالي لنظام التأمين [٨ ، ص ١٨] .

ومن هنا أستخلص أن من المناسب لنظم التأمين الاجتماعي الإيجاري إتباع أسلوب للموازنة على فترات ذو احتياطي محدود له وظيفة تعويضية ويوازى مثلي أو ثلاثة أمثال النفقات السنوية (ثلث الاحتياطي الرياضي للقيمة الحالية للمعاشات الجارية) وذلك باعتباره الأسلوب الأمثل والأكثر مرونة لتمويل نفقات ملاءمة المعاشات مع التغيرات الاقتصادية وذلك فضلاً عن كونه الأسلوب المتفق مع طبيعة نظم التأمين الاجتماعي المشار إليها ، وتأتي بعد ذلك أساليب التمويل الجزئي التي تتراكم فيها الاحتياطات بدرجة أكبر نسبياً وإن كانت أقل منها في أسلوب التمويل الكامل أو الاحتياطات الرياضية الذي لا يعتبر مرغوباً فيه في هذا المجال .

ونتيجة لذلك فإن ملاءمة المعاشات في ظل أسلوب التمويل الكامل تستلزم المحافظة على القيمة الحقيقية للاحتياطات المتراكمة مع السعي إلى رفع معدل الاشتراكات الذي لا يتميز عندئذ بالثبات فضلاً عن تأثره بصعوبة التنبؤ بدقة باتجاهات الأجور في المستقبل. أما عن أساليب التمويل الجزئي أو الأساليب المختلطة ، وعلى وجه التحديد نموذج الصندوق المفتوح ، فإن التوازن المالي للنظام يتحقق من خلال مواده ونفقاته بفرض استمراره وبالتالي يكون تراكم الاحتياطات الرياضية بدرجة أقل بكثير منها في أسلوب الكامل ولا تنشأ الحاجة إلى تعديل معدل الاشتراكات مع ملاءمة المعاشات الجديدة وفقاً لمستويات الأجور وأن كان ذلك مطلوباً لملاءمة المعاشات الجارية .

وهكذا يصبح أسلوب الموازنة هو الأسلوب الملائم لتمويل المعاشات مع التغير في مستويات الأجور حيث يتحقق التوازن المالي في السنوات المختلفة من خلال قيام مجموعة المؤمن عليهم في كل سنة بتمويل معاشات المستفيدين في ذات السنة وهذه هي الموازنة البحتة، ثم جاء قانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ للتأمينات الاجتماعية نحو تطبيق التمويل الجزئي وصولاً لتطوير وتحديد نسب الاشتراك وضم قانون ١١٢ لسنة ١٩٨٠ وقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٦ وقانون ٥٠ لسنة ١٩٧٨ للتأمينات الاجتماعية.

ووفقاً لذلك نصت المادة ٤٦ من القانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ على تمويل إصابات العمل [٩ ، المادة رقم ٤٦] من خلال اشتراك شهري يؤديه صاحب العمل يتحدد بواقع (١٪) من أجر الاشتراك للعاملين لديه بالنسبة لغير الخاضعين لأحكام قانون نظام التأمين الصحي الشامل يؤدي للهيئة المعنية بالتأمين الصحي مقابل العلاج والرعاية الطبية ، وكذلك اشتراك شهري يؤديه صاحب العمل يتحدد بواقع (٥،٠٪) من أجر الاشتراك للعاملين لديه ، ويتم زيادة نسبة الاشتراك الشهري حتى تصل إلى ١٪ تبعاً لمخاطر نشاط المنشأة وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية للقانون.

وتلتزم وحدات الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة ووحدات القطاع العام وقطاع الأعمال العام بصرف تعويض الأجر ومصاريف الانتقال في حالة الإصابة مقابل تخفيض نسبة الاشتراكات (المحددة لتعويض الأجر والتي تتراوح بين ٠.٥% و ١%) إلى النصف مع عدم الإخلال بأحكام قانون نظام التأمين الصحي الشامل الصادر بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨، وللهيئة الموافقة على قيام صاحب العمل في القطاع الخاص (في غير القطاع الحكومي والعام) بإداء تعويض الأجر ومصاريف الانتقال مقابل تخفيض نسبة اشتراكات تعويض الأجر (الـ ٠.٥% أو ١%) إلى النصف.

وبعرض الأحكام المستحدثة مالياً المنصوص عليها بقانون التأمينات والمعاشات الجديد رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩، نجد أن القانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ جاء بتطوير المعاش الإضافي الاختياري (م ٣٨) وإنشاء حسابات شخصية للمؤمن عليهم] ٩، المادة رقم ٣٨]، وأهم الباب الثالث من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات بتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة وفي هذا الباب جمع القانون بين مزايا التأمينات الاجتماعية ذات الطابع الإلزامي القومي وبين المزايا الاختيارية ذات الطابع الاختياري الشخصي وفي الأولى نأخذ بالمزايا المحددة كحق لكافة المؤمن عليهم وفي الثانية يرتبط استحقاق ومستوى المزايا بإرادة المؤمن عليه حيث تتحدد المزايا برصيد ما يؤديه من اشتراكات ومن هنا نكون أمام حسابات شخصية فردية غير تأمينية حيث تتحدد الحقوق برصيد تلك الحسابات أي برصيد المبالغ التي يؤديها المنخر (ولا نقول المؤمن عليه) وما يخصها من ربح استثمار (ومن هنا فالمزايا غير محددة وتسمى بالاشتراكات المحددة). وجاء المعاش الإضافي على النحو التالي:

- يجوز للمؤمن عليه (الذي يزيد أجره عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني) أن يطلب الحصول على معاش إضافي من الهيئة مقابل الاشتراك عن الجزء الزائد عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني (بما لا يجاوز ١٠٠% من الحد الأقصى لأجر الاشتراك) ، ويتم إنشاء حساب شخصي في صندوق التأمين الاجتماعي ، و المعاش الإضافي هنا اختياري وبالتالي يدار من خلال حسابات شخصية فلا يعتبر من أنواع التأمينات الاجتماعية التي تتميز بحقوق إجبارية وبمزايا محددة ، المنصوص عليه في المادة (٥) من القانون سالف الذكر مقابل الحصول على معاش إضافي للمؤمن عليه المشار إليه بالفقرة السابقة. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون النظام التأميني المكمل ونسبة الاشتراكات التي يلتزم بها المؤمن عليه، وشروط وقواعد الانتفاع (مادة ٣٨).
- تودى الاشتراكات الشهرية على أساس أجر أو دخل الاشتراك الزائد عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني بما لا يجاوز ١٠٠% من الحد الأقصى لأجر الاشتراك وفقاً لإجمالي نسبة الاشتراكات المستحقة عن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة. وتسرى على هذا الحساب أحكام الفقرتين الثالثة والرابعة من المادة (٣٦) من هذا القانون (مادة ٣٩).
- يستحق المعاش الإضافي في حالة استحقاق المؤمن عليه معاشاً وفقاً لأحكام المادة (٢١) من هذا القانون. ويحسب المعاش الإضافي بقسمة رصيد الحساب الشخصي المشار إليه بالمادة (٣٨) من هذا القانون على دفعة الحياة ، ويضاف هذا المعاش إلى المعاش المستحق وفقاً لأحكام هذا القانون، ويدخل هذا المعاش في وعاء حساب زيادة المعاش المشار إليها بالمادة (٣٥) من هذا القانون.

ويتم تحديد دفعة الحياة من خلال لجنة الخبراء، ويصدر بها قرار من رئيس الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بعد موافقة مجلس الإدارة، على أن يعاد النظر فيها كل خمس سنوات. وفي حالة استحقاق تعويض الدفعة الواحدة وفقاً لأحكام المادة (٢٦) من هذا القانون، يصرف الرصيد المتوافر في هذا الحساب [٩، المادة رقم ٢٦] ، وفي حالة وفاة المؤمن عليه وعدم استحقاق معاش يصرف هذا الرصيد لمستحقي المعاش أو تعويض الدفعة الواحدة وفقاً لأنصبتهم المحددة ٢١ % من الأجر أو الدخل.

ومع استحداث قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات (١٤٨ لسنة ٢٠١٩) نحو إنشاء حسابات شخصية لمعاشات إضافية اختيارية للأجر غير التأمينية (معاشات تكميلية للمعاشات الإلزامية) التي تتجاوز الحدود القصوى لأجر الاشتراك ... وفي ذات الاتجاه اهتم القانون بتحويل نظام المكافآت (الأجر الأساسي عن شهر لكل سنة) إلى نظام ادخاري من خلال قيام هيئة التأمينات الاجتماعية بإنشاء حسابات شخصية للمؤمن عليهم.

وترى الباحثة أنه على الرغم من أن وجود المعاش الإضافي يعتبر ميزة كبيرة لإصحاب المعاشات إلا أنه يوجد صعوبة في تطبيقها لأن العامل يتحمل الاشتراكات كاملة دون تحمل صاحب العمل الاشتراكات معه وبالتالي يتعاقد العامل مع الصناديق الخاصة أو التأمين التجاري.

(١-٥) السياسة الاستثمارية لأموال التأمين الاجتماعي المصري

ترجع أهميه عائد استثمار احتياطات التأمين الاجتماعي إلى طبيعة نظم التأمين الاجتماعي ذاتها، حيث إن هذا المورد يدعم كيان تلك النظم ويساعدها في النهوض بأعباء المزايا التأمينية التي تقررها عوضاً عن الخسائر المادية الناتجة عن تحقيق الأخطار المؤمن منها ، وتعتمد تلك النظم في تمويلها على الاشتراكات وبالتالي تكوين احتياطات يتعين استثمارها بمعدل مناسب لتتمكن هذه النظم من مواجهة الأعباء التأمينية الناتجة عن التقلبات العكسية في معدلات التكرار لشده الأخطار التي يتم التعامل معها أو فضلاً عن ذلك فإن معدل الاستثمار له أثره على الاحتياطات المجمعة من ناحية تحديد اشتراكات التأمين الاجتماعي ، فمن الواضح أنه كلما ازداد معدل عائد الاستثمار استوجب ذلك تخفيض قيمة اشتراكات التأمين الاجتماعي أو زيادة المزايا التأمينية ، مما يؤثر في حجم الاحتياطات المجمعة [١٠ ، ص ١٨٢]

(١-٥-١) شروط وقواعد استثمار أموال التأمينات الاجتماعية :

تتمثل شروط وقواعد استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في:

- ١- ضمان قيمة الأموال المستثمرة .
- ٢- ارتفاع معدل الاستثمار وانتظام الربح.
- ٣- السيولة.
- ٤- التنوع.

٥- تحقيق أقصى فائدة اجتماعية واقتصادية مباشرة للمؤمن عليهم من خلال مشاركته إدارة نظام التأمينات في توجيه الأموال المستثمرة.

وتستثمر أموال التأمينات الاجتماعية في عدة قنوات استثمارية للمبالغ المحولة إلي بنك الاستثمار القومي لتمويل استثمارات الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك علي النحو التالي:

- الاستثمار في الصكوك الحكومية.
- الاستثمار في الأوراق المالية والمشروعات الاستثمارية.
- استبدال المعاش (القروض).
- الودائع لأجل في البنوك.
- السندات الحكومية.

(١-٥-٢) أهم التحديات التي تواجه استراتيجيات الاستثمار [١٠، ص ٨٧]:

تتمثل أهم التحديات التي تواجه استراتيجيات استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في:

- عدم القدرة على تحقيق عائد الاستثمار المتوقع.
- الافتقار إلى استثمارات فردية سليمة.
- مخاطر الائتمان.
- عدم كفاءه التوزيع والتنوع بين قنوات الاستثمار المختلفة.
- تقلبات السوق.
- عدم التوافق بين الأصول والالتزامات.
- الافتقار إلى العنصر البشري المؤهل بالدرجة الكافية لإدارة محافظ الاستثمار.
- وجود أسواق مالية غير ناضجة مع الافتقار إلى الشفافية.
- عدم الاستفادة من تطور نظم المعلومات في تفعيل سياسات الاستثمار.

ونعرض في الجدول التالي تطور العوائد المستثمرة في القطاع الحكومي لهيئة التأمينات الاجتماعية حيث إنه يلزم أن تستثمر احتياطي أموال التأمينات الاجتماعية ، وذلك لمواجهة الالتزامات المستقبلية تجاه المؤمن عليهم ، والمستحقين عنهم ، وبناء على ذلك ، فإن السياسة الاستثمارية ، هي التي تحدد مستقبل نظام التأمينات الاجتماعية.

ويجب أن تحقق السياسة الاستثمارية المحافظة على الأصل المستثمر فيه ، والمحافظة على القيمة الحقيقية للأموال المستثمرة ، بجانب ذلك يجب تحقيق عائد مناسب يساهم في زياده موارد التأمينات الاجتماعية.

جدول رقم (١)

تطور عوائد استثمار أموال الصندوق الحكومي

السنوات	طرف بنك الاستثمار	معدل العائد	الصكوك طرف الخزانة	معدل العائد	م.أ	معدل العائد	الودائع	معدل العائد	الإجمالي	نسبة التطور
-٢٠٠٦ ٢٠٠٧	٢٥,٠٠٨	١٥,١٨	١١١,٧٢	٦٧,٣٦	٩,٠١٩	٥,٤٤	٢٠,١١	١٢,١٣	١٦٥,٨١٢	
-٢٠٠٧ ٢٠٠٨	٢٩,٠٧٦	١٦,٦٨	١١٢,٩٠	٦٤,٧٦	٩,٥٢١	٥,٤٧	٢٢,٨٤	١٣,١٠	١٧٤,٣٣٩	٥,١١
-٢٠٠٨ ٢٠٠٩	٢٩,٦٣٧	١٨,٣٧	١١٥,٢٤	٧١,٤٢	٣,٩٤٠	٢,٤٥	١٢,٥٦	٧,٧٩	١٦١,٣٨٥	٧,٤٣
-٢٠٠٩ ٢٠١٠	٣١,٦١٢	١٨,٧٤	١١٦,٢٧	٦٨,٨٩	٣,٦٦٩	٢,١٨	١٧,٢٣	١٠,٢١	١٦٨,٧٤٨	٤,٥٧٠
-٢٠١٠ ٢٠١١	٣٢,٩٨٢	١٨,٨٩	١١٨,٠٢	٦٧,٥٩	٢,٤٦٣	١,٤١	١٧,٦٤١	١٠,١١	١٧٤,٦٣١	٣,٤٩
-٢٠١١ ٢٠١٢	٣٦,٢٨٠	٢٠,١٦	١١٨,٠٢	٦٥,٥٨	٣,٥٧٦	١,٩٩	٢٢,١٢٣	١٢,٢٩	١٧٩,٩٩٩	٣,٠٨٠
-٢٠١٢ ٢٠١٣	٣٨,٤٩٨	١٩,٦٥	١٢٦,٩٩	٦٤,٨٠	٣,٢٧٢	١,٦٧	٢٧,٢٢	١٣,٨٩	١٩٥,٩٨٦	٨,٠٨٩
-٢٠١٣ ٢٠١٤	٤٠,٧١٠	١٨,٣٧	١٣٤,٦٨	٦٠,٧٨	٣,٦٧٣	١,٦٦	٤٢,٥٤٥	١٩,٢٠	٢٢١,٦٥٩	١٣,٠٨
-٢٠١٤ ٢٠١٥	٤٢,١٨٦	١٣,٥٣	١٤٨,٥٩	٤٧,٦٤	٣,٩٣٧	١,٢٧	٧٥,٠٠٤	٢٤,٠٥	٢١١,٩٠٥	٢٠,١٢
-٢٠١٥ ٢٠١٦	٣٢,٢٦٤	١١,٣٥	١٧٤,٧٠	٦١,٤٤	٣,٩٩٨	١,٤١	٧٣,٣٩٦	٢٥,٨١	٢٨٤,٣٦٠	٨,٨-
-٢٠١٦ ٢٠١٧	٣٣,٤٠٦	١٠,٩٩	١٨٨,٦٩	٦٢,٠٩	٤,٠٥٢	١,٤٩	٧٧,٣٢٩	٢٥,٤٥	٣٠٣,٩٤٤	٦,٨٩
-٢٠١٧ ٢٠١٨	٤١,٨١٠	١٣,٣٨	١٨٩,٦٨	٦٠,٦٧	٤,٥٦١	١,٤٦	٧٧,٣٢٩	٢٤,٧٤	٣١٢,٦٧٦	٢,٨٠
-٢٠١٨ ٢٠١٩	٤٢,١٦٨	١٣,٣٥	١٨٩,٩٨	٦٠,٣٥	٤,٦٣١	١,٤٧	٧٨,٤٣٨	٢٤,٩١	٣١٤,٩٢٣	٧,٨
الإجمالي	٤٤٥,٦٣	١٦	١٨٤٥,٥	٦٥,١٢١	٤٣,٤٩	١,٥	٤٨٥,٤٣	١٧,١٦	٢٨٢٠,٠٨	

المصدر: من إعداد الباحثة وفقاً لبيانات كتاب الحساب الختامي سنوات مختلفة

ويتضح من الجدول السابق تطور العوائد المستثمرة في القطاع الحكومي فتوضح الأرقام السابقة ارتفاع أرصده استثمارات صندوق العاملين بالقطاع الحكومي خلال السنوات من ٢٠٠٦-٢٠٠٧ حتى ٢٠١٨-٢٠١٩ فضلاً عن اتجاه الوزن النسبي لها إلى إنه يتبين لنا حدوث طفرة في الاستثمار خلال عامي (٢٠١٣-٢٠١٤) ، (٢٠١٤-٢٠١٥) حيث وصلت إلى ١٣,٠٨ % والسنة التالية ١٢,٠٢ % ، وذلك يرجع إلى برنامج الإصلاح الاقتصادي على حصيللة الاشتراكات فقد انعكس أيضاً على قيمة عوائد استثمارات أموال التأمينات الاجتماعية حيث حققت عوائد مرتفعة وما تضمنه البرنامج من إعادة الهيكلة العامة بالقطاع الحكومي.

ويتبين من الجدول السابق أن إجمالي الأموال المستثمرة تتوزع بين الاستثمار لدى طرف بنك الاستثمار القومي والصكوك لدى الخزانة العامة وأوراق المالية والودائع، وبالنسبة للاستثمار لدى بنك الاستثمار القومي فيوضح الجدول السابق أنه تتمثل استثمارات المبالغ المحولة إلى بنك الاستثمار القومي نسبة كبيرة تتراوح ما بين ١٥% إلى ٢٠% من إجمالي استثمارات الصندوق الحكومي خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٢٠٠٧ حتى ٢٠١٨-٢٠١٩ وقد بلغت قيمة الاستثمارات ٤٤٥ مليون في تلك الفترة ، ويتولى بنك الاستثمار القومي توجيه المدخرات المحصلة من التأمينات الاجتماعية وحصوله شهادات الاستثمار وصناديق توفير البريد وغيرها لتمويل استثمارات البنية الأساسية والمرافق العامة المعتمدة في الخطة العامة للتنمية الاقتصادية، فيقدم البنك قروضاً مميزة لمشروعات الإسكان واستصلاح الأراضي ويساهم في تمويل رؤوس الأموال بعض الشركات والمشروعات الاستراتيجية الجديدة.

أما بالنسبة للاستثمار في الصكوك لدى الخزانة العامة (وزارة المالية) فهي تحتل المرتبة الأولى من حيث الأهمية النسبية من إجمالي الهيئة القومية للعاملين الاجتماعيين حيث إنها تمثل ٦٧% خلال الأعوام من ٢٠٠٦-٢٠٠٧ حتى ٢٠١٨-٢٠١٩ حيث تزايدت قيمته الصكوك الخاصة سنة بعد أخرى حتى بلغت ٩٨٩, ١٨٩ حتى ٢٠١٩ ، حيث إن هذا الاستثمار مازال يتم في صورة اقتراض حكومي مقابل صكوك تصدرها وزارة المالية بقيمه اسمية ، وبالتالي يمكن القول بأن الاستثمار الحكومي ، وإن وفر الضمان الإسمي للأموال المستثمرة ، فإنه لم يوفر الضمان الحقيقي في مواجهة خطر التضخم ، وانخفاض القوة الشرائية للنقود.

أما عن الاستثمار في الأوراق المالية ، تعرف سوق الأوراق المالية بالسوق التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية بالبيع ، أو بالشراء ، وهي إحدى القنوات التي تعمل على تعبئة المدخرات ، وتتميتها مما يفيد الاستثمار ، ويخدم الاقتصاد القومي ، ويتم ذلك من خلال نوعين من الأسواق ، الأول : يعرف بسوق الإصدار ، وهي السوق التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية عند إصدارها لأول مرة ، من خلال طرحها للاكتتاب العام ، وتتولى عملية إصدار الأوراق المالية مؤسسات مالية مستقلة ، والثاني : يعرف بسوق التداول ، وهي السوق التي يتم فيها التعامل مع الأوراق المالية سبق إصدارها ، ويتم تداولها إما في البورصة أو من خارجها من خلال وسائط متخصصين كالماسرة.

وفي أواخر عام ١٩٩٧ تم السماح للهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بالاستثمار الحر في حدود ٢٥% من الاحتياطيات النقدية السنوية ، وبالتالي فقد تم استثمار جزء من أموالها في سوق الأوراق المالية من خلال الصندوق المصري العالمي للاستثمار ، والذي تأسس كشركة ساهمت فيها الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية بمبلغ ٢٠٠ مليون جنية، وشركة مصر للتأمين بمبلغ ١٠٠ مليون جنية ، وبنوك القطاع الأربعة بمبلغ ٢٠٠ مليون وبذلك يكون إجمالي المبالغ المستثمرة في هذا الصندوق ٥٠٠ مليون جنية مع نهاية عام ١٩٩٧ ، وهي نسبة ضئيلة لاستثمار حيث تمثل ٤٤ ، ٥ % عام ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وانخفضت حتى وصلت إلى ١,٤٧% عام ٢٠١٨-٢٠١٩ من إجمالي الاستثمارات الكلية في الصندوق الحكومي في الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية.

وتحتل الودائع بالبنوك المرتبة الثالثة من استثمارات صندوق القطاع الحكومي من حيث تمثل ١٢,٤٧% عام ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ، ولقد تزايدت تلك النسبة خلال السنوات التالية بعد ذلك حتى وصلت إلى ٢٤,٩١% في سنة ٢٠١٨-٢٠١٩

ومن ناحية أخرى يوضح الجدول رقم (٢) التالي استثمارات القطاع العام والخاص.

جدول رقم (٢)
تطور عوائد الأموال المستمرة القطاع العام والخاص

السنوات	طرف بنك الاستثمار	معدل العائد	الصكوك طرف الخزانة	معدل العائد	أ.م	معدل العائد	الودائع	معدل العائد	الإجمالي	نسبة التطور
٢٠٠٦	٢٠,٥٧٤	١٧,٦٢	٨٧,٩٩٨	٧٥,٣٣	٦,٧٠٣	٥,٧٤	١,٥٤٦	١,٣٣	١١٦,٨٢١	-
٢٠٠٧	٢٢,٦٣١	١٨,٩٨	٨٧,٩٩٨	٧٤,٥٣	٧,٠٤٢	٥,٩١	١,٥٨٢	٥,٩١	١١٩,٢٥٣	٢,٠٤
٢٠٠٨	٢٤,٨٩٤	٢٠,٤٣	٨٧,٩٩٨	٧٢,٢١	٦,٤٧٤	٥,٣٢	٢,٥١٠	٢,٠٦	١٢١,٨٧٦	٢,٢٠
٢٠٠٩	٢٧,٣٨٤	٢١,٩٨	٨٧,٩٩٨	٧٠,٦٣	٦,١٦٢	٤,٩٥	٣,٠٥٤	٢,٤٦	١٢٤,٥٩٩	٢,١٩
٢٠١٠	٢٩,٦٦٣	٢٣,٤٣	٨٧,٩٩٩	٦٩,٤٩	٦,١٧٣	٥,٠٤	٢,٥٩٥	٢,٠٥	١٢٦,٦٣٠	١,٦٣
٢٠١١	٢٩,٧٦٥	٢٣,٦٢	٨٧,٩٩٩	٦٩,٨٢	١٥,٧١	٤,٥٣	٢,٥٧٨	٢,٠٥	١٢٦,٠٥٠	٠,٤٦
٢٠١٢	٣٠,٢٤٨	٢٣,٠٥	٩٤,٥١١	٧٢,٠٢	٣,٩٨٩	٣,٠٤	٢,٤٨٨	١,٩	١٣١,٢٣٦	٤,١٢
٢٠١٣	٣١,٤٣٧	٢٤,١٠	٩٤,٥١٠	٧٢,٤٤	٢,٦٠٨	٢,٠٧٠	١,٨٣٧	١,٤١	١٣٠,٤٧١	٠,٥٩٠
٢٠١٤	٣٢,٧٥٦	٢٢,٥٥	١٠٧,٩٤	٧٤,٣٠	٢,٨٠٢	١,٩٣	١,٧٩١	١,٢٤	١٤٥,٢٨٨	١١,٣٦
٢٠١٥	٣٢,٦٣٦	١٤,٥	١٢٥,٩٥	٧٧,٦٣	٢,٨٣١	١,٧٥	١,٠١٠	٦,٢٣	١٦٢,٢٥٧	١١,٦٨
٢٠١٦	٢٢,٥٨١	١٢,٦٤	١٣٦,٤٣	٧٦,٣٣	٣,١٤٤	١,٧٦	١٦,٥٩٨	٩,٢٩	١٧٨,٧٤٩	٠,٦٨
٢٠١٧	٢١,٣٨٣	١١,٩٧	١٤٥,٤٣	٨١,٣٧	٣,٩٢	٢,٢٠	٢١,٩١٩	١١,٣٨	١٩٢,٦٥٦	٠,٦١
٢٠١٨	١٩,٥٤٧	٩,٤٩	١٥٣,٤٤	٧٤,٤٩	٤,٢٨٩	٢,٠٩	٢٨,٧٣٠	١٣,٩٥	٢٠٦,٠٠٧	٦,٩٣
الإجمالي	٤٣٦,٤٩	١٢٧٢,٨	٦١,٩٢٦	٧٩,٩٩						

المصدر : من إعداد الباحثة وفقاً لبيانات كتاب الحساب الختامي سنوات مختلفة

ويوضح الجدول السابق ارتفاع أرصده استثمارات صندوق العاملين الأعمال العام والخاص من ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ حتى ٢٠١٨ - ٢٠١٩ حيث زادت من ١١٦,٨٢١ مليون إلى ٢٠٦,٠٠٧ مليون جنيه . وتعتبر الأموال المستمرة لدى بنك الاستثمار القومي من أهم استثمارات نظام القطاع الأعمال العام والخاص حيث أنها تتراوح ما بين ١٧, ٦٢% و ٢٤, ١٠% من استثماراتها خلال الفترة من ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ حتى ٢٠١٩ - ٢٠١٨ وهي نسبة ليست بقليلة حيث إن إنشاء بنك الاستثمار القومي جاء خصيصاً لاستثمار الأموال المتراكمة لدى الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي في المشروعات القومية الكبرى حيث أن الهيئة مؤسسة حكومية قومية تلتزم بالسياسة العامة للدولة.

وبالنسبة للاستثمار في الصكوك طرف الخزانة فتمثل المركز الأول من حيث الأهمية النسبية حيث كانت تتراوح ما بين ٧٥, ٣٣% و ٨١, ٣٧% في خلال الفترة من ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ حتى ٢٠١٨ - ٢٠١٩ من إجمالي الاستثمارات الكلية في الصندوق القطاع الأعمال العام والخاص بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية.

ويعتبر الاستثمار في صورة اقتراض حكومي مقابل صكوك تصدرها وزارة المالية بقيمة اسمية يوفر الضمان الأسمى للأموال المستثمرة ولكن لا يوفر الضمان الحقيقي في مواجهة التضخم ، وانخفاض القوة الشرائية للنقود، وهذا الاتجاه باستثمار أموال التأمينات الاجتماعية في قروض حكومية يؤثر سلباً على قدره نظام التأمينات الاجتماعية على الوفاء بالتزاماتها المستقبلية ، حيث تتوقف على قدره الدولة على سداد القروض ، وفوائدها وليس على المال الاحتياطي المتراكم وبالتالي لم يتم الالتزام بمبادئ السياسة الاستثمارية لأموال التأمينات الاجتماعية [١١ ، ص ٢٥] .

أما بالنسبة للاستثمار في الأوراق المالية فكانت الأموال المستثمرة في صندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص متذبذبة إلى حد ما في السنوات الأولى من عام ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ حتى عام ٢٠١١ - ٢٠١٢ ثم اتجهت إلى الانخفاض حتى وصلت قيمتها ٤,٢٨٩ مليون جنية ، وبالنسبة للاستثمار في الودائع والسندات الحكومية فكانت نسبتها ضئيلة ، و النسبة الأكبر كانت للصندوق الحكومي ولكنها زادت النسبة من عام ٢٠١٦ - ٢٠١٧ إلى أن بلغت إلى ٦,٣٢٪ ثم استثمرت هذه الزيادة إلى أن بلغت عام ٢٠١٨ - ٢٠١٩ نسبة ١٣,٩٪ من إجمالي الأموال المستثمرة في القطاع الأعمال العام والخاص .

وبتحليل الوضع الاستثماري بصفة عامة نجد الآتي:

- يتكون هيكل استثمارات نظام التأمينات الاجتماعية من مجموعتين أساسيتين، هما : مجموعة الاستثمارات الحكومية ، ومجموعة الاستثمارات غير الحكومية .
- تمثل مجموعة الاستثمارات الحكومية الغالبية العظمى من حجم استثمارات نظام التأمين الاجتماعي ، حيث بلغت ٩٣.٣٪ ٢٠٠٤ ، وتتمثل في (بنك الاستثمار القومي - الصكوك الحكومية لدى الخزانة العامة - السندات الحكومية - أذون الخزانة المصرية) ، بينما بلغت نسبة مجموعة الاستثمارات غير الحكومية ٦.٧٪ من حجم الاستثمارات وتتمثل في (الودائع لدى البنوك - بورصة الأوراق المالية - قروض الاستبدال) .
- احتل بنك الاستثمار القومي المرتبة الأولى من حيث حجم الاستثمارات حتى عام ٢٠٠٦ ، واعتبار من عام ٢٠٠٧ احتلت الخزانة العامة المرتبة الأولى ، حيث تم تحويل معظم الأموال المستثمرة إلى صكوك الخزانة العامة بعد تحويل ٣٧ مليون الأموال بقرار وزاري إلى وزارة المالية ، وضم وزارة التأمينات إلى وزارة المالية ، لتصبح تابعة الهيئة إلى وزارة المالية مباشرة .
- بتحليل الاستثمارات غير الحكومية نجد أن الودائع لدى البنوك ، لها النسبة الأكبر من حجم الاستثمارات غير الحكومية ، حيث بلغت عام ٢٠١٣ نسبة ٨.٥٪ من حجم الاستثمارات .
- تحتل الاستثمارات طرف الخزانة العامة المركز الأول بين هذه القنوات ، لتمثل بنسبة الأموال المستثمرة النسبة ٦٩٪ ، يليها في الترتيب الاستثمارات طرف البنك ، ويعود تراجع هذا البند إلى المركز الثاني بسبب قيام الحكومة اعتباراً من بداية ٢٠٠٧ بتحويل جزء كبير تجاوز ثلثي الأموال طرف بنك الاستثمار القومي إلى صكوك على الخزانة العامة لصالح هيئة التأمينات الاجتماعية .

(٢) إصلاح نظم التأمين الاجتماعي:

ليبيان وتوضيح طرق إصلاح التأمين الاجتماعي فينبغي الأخذ بمبادئ حوكمة نظم التأمينات الاجتماعية، والتركيز على آليات رفع الكفاءة الاقتصادية والتأمينية لنظم التأمينات الاجتماعية، وذلك لتطوير الإطار المؤسسي لنظام التأمين الاجتماعي.

(١-٢) حوكمة نظم التأمين الاجتماعي

تتمثل الحوكمة بتوفير المناخ المناسب تشريعياً وإدارياً ومحاسبياً لإدارة المشروع أو المؤسسة بما يضمن تنفيذ الرقابة الجادة عملاً على تحقيق الأهداف المخطط لها مع تجنب أي انحراف أو فساد يمكن أن يقع في أي مرحلة من مراحل التنفيذ [١، ص ٨٢] ، أما عن الحوكمة في مجال التأمينات الاجتماعية، فإنها أمر مرغوب فيه بل ومطلوب بقوة - بداية من إعداد التشريعات والقوانين إلى نهاية آخر خطوة من خطوات أو إجراءات التنفيذ لكل من التشريعات التي تتصل بتنفيذ القوانين. وتتناول فيما يلي توضيح مدى أهمية الحوكمة (الإدارة الرشيدة) لنظم التأمين الاجتماعي من حيث المجال التشريعي، ومجال التطبيق، ومجال التمويل، ومجال الحقوق التأمينية، ومجال حوكمة الإدارة، ومجال تحديد هيكل الحماية الاجتماعية، ومجال الاستثمار.

(١-٢) الحوكمة في المجال التشريعي [١٣، ص ٢٤٤] :

يقضى الأمر هنا أن تكون القوانين أو التشريعات المختلفة بالتأمين الاجتماعي متمشية تماماً مع قواعد وأحكام دستور الدولة التي تصدر فيها ، لما يتطلب ذلك من ضرورة إدخال تعديلات على التشريع لمسايرة أحكام دستور الدولة ، وفي حالة تعدد المخالفات الدستورية فإنها تهدد التشريع الذي ينطوي عليها بأكمله ، وهنا تكون المشاكل التي سوف يواجهها نظام التأمين الاجتماعي. لأنه يكون أمام الضرورة الملحة لمعالجة آثار التطبيق المخالف للدستور في الفترة السابقة على صدور الأحكام القضائية بعدم الدستورية ، فضلاً عن حتمية الأوضاع تشريعياً لتجنب المخالفات المشار إليها مستقبلاً. وقد يترقب على المخالفات التشريعية لدستور الدولة في مجال نظم التأمين الاجتماعي خلل جسيم في المراكز المالية لهذه النظم إذا ما يترقب عليها التزامات مالية ضخمة لأصحاب الحقوق التأمينية على نظم التأمين [١٤، ص ٩٧].

(٢-١-٢) الحوكمة في مجال التطبيق:

وتعني تحديد الفئات التي يشملها نظام التأمين الاجتماعي بالتغطية ، ولما كانت بعض الدول تأخذ بنظام تأميني موحد بحيث يوفر نظاماً تأمينياً قومياً يكفل الحد الأدنى لنفقات المعيشة لجميع المواطنين (أو الأغلبية منهم) مع إفساح المجال لوجود نظام أو أنظمه تكميلية للفئات التي تسمح دخول أفرادها بالاشتراك في هذه الأنظمة ، كما أن دولاً كثيرة لديها أنظمة متكاملة للتأمين الاجتماعي من خلال وجود نظام لكل فئة متجانسة في ظروفها وأساليب مباشرة نشاطها ، كأن يكون هناك نظام للتأمين على العاملين في القطاع المنظم (العامل الذين تربطهم بجهة العمل علاقة منتظمة) ونظم أخرى لتغطية العمالة غير المنتظمة (مثل العمالة المؤقتة) وقد نجد نظاماً مستقلاً لتغطية أصحاب الأعمال ومن في حكمهم ، وبالنسبة للدول المصدرة للعمالة نجد أن بعضها توفر لهم نظاماً مناسباً لتغطيتهم تأمينياً [١٥، ص ١٥].

(٢-١-٣) الحوكمة في مجال التمويل [١٦ ، ص ٣٣] :

لما كانت السمة الأساسية لأي نظام للتأمين الاجتماعي أنه نظام ممول، يقيم الصلة المباشرة بين إطار التمويل وتحديد مستوى الحقوق التأمينية التي يوفرها ذلك النظام للمنتفعين بأحكامه، لذلك فإنه لاعتبارات الحوكمة في هذا المجال نرى أنه يقتضى مراعاة ما يلي :

- أن يتم تحديد العبء الذى يتحمله كل من أطراف العلاقة الثلاثة (العامل - صاحب العمل - الدولة) وفقاً لدراسة يقوم بها خبير إكتوارى ، وعلى مدار مدد التطبيق يجب إجراء هذه الدراسة دورياً كل ثلاث أو خمس سنوات للاطمئنان على سلامة المركز المالي.
- الوضوح في كيفية التطبيق عملاً على تيسير تحصيل المبالغ المستحقة للنظام.
- وضع الآلية المناسبة للتحصيل بما يضمن تجميع المستحقات في مواعيدها مع مراعاة توافر الرقابة والمراجعة الدقيقة لكل من خطوات العمل لاستبعاد فرص الانحراف أو الفساد.
- بالنسبة للعبء الذى تتحمله الدولة يجب أن يؤدى في موعده دون تأجيل وذلك بوضعة في أولويات التزامات الدولة لدى إعداد الموازنات السنوية، حتى لا تتراكم المديونيات ويخشى أن تعجز الدولة عن سدادها ، وهو ما يؤثر على المركز المالي لنظام التأمين.

(٢-١-٤) حوكمة المنافع والحقوق التأمينية: [١٧ ، ص ٧] :

تعتبر المنافع بمثابة المنتج النهائي لنظام التأمين الاجتماعي وفقاً لما يقرره كل فرع من فروع هذا النظام، سواء كانت هذه المنافع عينيه مثل العلاج والدواء والأجهزة التعويضية على النحو الذي يقرره كل من تأمين إصابات العمل وتأمين المرض، سواء كانت تلك المنافع نقدية مثل المعاشات والتعويضات والعجز والوفاء وتأمين البطالة، وهنا نجد أن الحوكمة تقضى ما يلي:

- أن يتم تحديد المنافع في كل نوع للنظام التأميني بشكل واضح في أحكام القانون الصادر به ذلك النظام وعلى الأخص أسس حساب المنافع النقدية وكذا إطار المنافع المادية (العينية) ومناسبة تقديدها ، وعادة يتم بالنسبة للأخيرة النص في القانون على أن يعهد إلى الجهة المادية (العينية) وفقاً للاحتياجات التي تقرر من أجلها ، كأن يعهد القانون إلى وزارة الصحة بتحديد مستويات العلاج وأنواع الأجهزة التعويضية.
- تبسيط المستندات المطلوبة لصرف المنافع بحيث تكون واضحة لطالبي الصرف ومحتوية على البيانات الضرورية لإتمام الإجراءات ، مثل تحديد الجهة التي يرغب المنتفع في صرف مستحقاته منها .
- توافر الآلية اللازمة لسرعة تحديد المنافع وصرفها ، ومراعاة وجود نظام للرقابة قبل الصرف الذى يضمن التحقق من سلامة ودقه جميع الخطوات التي تؤدي إلى تقادى الأخطاء وإبعاد أي شبهة للانحراف.
- توافر نظام للمتابعة للتحقيق من استمرار توافر شروط صرف المنافع الدورية مثل المعاشات أو الإعانات

(٢-١-٥) حوكمة الإدارة [١٨ ، ص ١٣] :

تقتضى اعتبارات الحوكمة في إدارة نظم التأمين الاجتماعي استقلالية هذه النظم عن أجهزة الدولة، حيث يقتصر دور الحوكمة في هذا المجال على مناقشة واعتماد الإطار والأسس التي يضعها الخبراء

المختصون لنظام التأمين الذي تكون الحكومة قد حددت من قبل الأهداف المطلوب تحقيقها من ذلك النظام ، وعملاً على تحقيق استقلالية نظام التأمين الاجتماعي يجب أن تكون له موازنته التخطيطية وحساباته وميزانيته وأمواله الخاصة به بعيداً عن يد الدولة ، وذلك يقتضى أن يقوم بإدارة هذه الأعمال وما يتصل بها مؤسسة أو هيئة أو مصلحة مستقلة عن الجهاز الإداري الحكومي ويكون لتلك المؤسسة أو الهيئة مجلس إدارة يصدر بتشكيله قرار من رئيس الدولة ليكون هذا المجلس هو السلطة العليا المهيمنة على شئونها على الأخص في المسائل الآتية :

- إصدار القرارات واللوائح الداخلية المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية للهيئة وشئون العاملين وذلك دون التقيد بالقواعد والنظم الحكومية.
 - دراسة الخطط وإقرار مشروع الموازنة التخطيطية
 - دراسة تقارير المتابعة وتقييم الأداء الدوري وإصدار القرارات اللازمة لرفع مستوى الأداء.
 - إقرار الميزانية والحسابات الختامية السنوية ، والمركز المالي.
 - دراسة التشريعات الخاصة بالتأمين الاجتماعي.
 - تعيين الخبراء الإكتواريين لفحص وإعداد المركز المالي.
 - إقرار المسائل المالية والإدارية والفنية التي تقضى القوانين والقرارات واللوائح باختصاص المجلس بها.
- (٢-١-٦) الحوكمة في مجال تحديد هيكل الحماية الاجتماعية :

نهتم هنا بالخيارات التي تحدد الهيكل الكلى للحماية الاجتماعية ، والأدوار المتعلقة بالتدابير الخاصة والعامه ، ونوع الأنظمة المراد إدخالها . وفي هذا المجال نستهدف الآتي [١٩ ، ص ٣٩] :

- صياغة السياسة التي تحقق التوازن بين النطاق الكامل للحماية الاجتماعية المطلوب تحقيقه في مقابل الموارد الوطنية المتاحة.
- تحقيق التوازن من خلال السياسات الوطنية بين نظم الضمان الاجتماعي العامة والتدابير الفردية الخاصة التي تضمن امتداد التغطية والمزايا الكافية ، وتحقق المستوى المطلوب لإعادة توزيع الدخل
- خلق آلية لسن القوانين للتأثير في قرارات السياسة والتغيرات التي تليها كفاءة النظم والترتيبات المؤسسية الوصول إلى الأهداف في مجال تقرير الكيفية التي ينفذ عليها هيكل الحماية الاجتماعية.
- وضع الترتيبات المؤسسية التي ستكون مسؤولة عن تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي.
- ضمان أن تكون للمشاركين والمستفيدين فرصة الاشتراك في عملية صنع القرار ومراقبة إدارة نظم الضمان الاجتماعي.
- إنشاء آليات للرقابة المالية لمتابعة تجميع وإدارة الموارد.
- كفاءة النظم والالتزامات الإدارية
- تحقيق الأهداف في مجال المستوى التشغيلي لهيكل الحماية الاجتماعية
- ضمان أن تكون الاشتراكات قد تم تحصيلها وحسابها وتم صرف المزايا من غير إبطاء وعلى نحو دقيق وبإيضاح مناسب.
- تخفيض التكاليف الإدارية في حدود مستوى الخدمة المطلوبة.

• ضمان معرفة المشتركين والمستفيدين بحقوقهم والتزاماتهم.

• إنشاء آلية للرقابة والمراجعة على الأداء الإداري.

(٧-١-٢) حوكمة الاستثمار [٢٠، ص ١٥]:

على المدى الطويل يمثل عائد الاستثمار المصدر الأهم بين مصادر تمويل نظام التأمين الاجتماعي على الأخص بالنسبة للنظم التي تقوم على أساس التمويل الكامل ، حيث تزايد الاحتياطات المالية سنة بعد أخرى ، الأمر الذي يجعل لعائد استثماراتها وزناً مهماً بين مصادر التمويل لا يقل في أهميته عن الإيرادات الجارية ، وأهمها الاشتراكات الدورية ، وبالتالي فإن هذا العائد له تأثير مباشر في تحديد مستوى المنافع (الحقوق التأمينية) التي يقررها ما نظام التأمين الاجتماعي

(٢-٢) تفعيل الكفاءة الاقتصادية والتأمينية لنظم التأمين الاجتماعي.

لمحاولة السعي وراء رفع الكفاءة الاقتصادية والاجتماعية لنظم التأمين الاجتماعي ، فنقوم بوضع استراتيجية لتقسيم هذا المبحث إلي خطوتين ، الخطوة الأولى : التعرف علي التحديات التي تواجه نظم بالدول العربية ، الخطوة الثانية : امتداد التغطية التأمينية فئوياً وتدرجياً لكافة قطاعات العاملين.

(١-٢-٢) التحديات التي تواجه نظم التأمين الاجتماعي المصري:

تمثل الاشتراكات أداة للارتباط بين قدرة النظام علي الوفاء بالتزاماته المستقبلية ، والعائد من استثمار الأصول وتمثل التحديات التي تواجه التمويل والاشتراكات فيما يلي [٢١، ص ١٠٦]:

- الارتفاع النسبي لمعدلات الاشتراكات المحصلة من المؤمن عليهم ، والمحصلة من صاحب العمل مقارنة بالمعدلات والمعايير الدولية ، حيث يتحمل العامل ١٠% من الأجر ، بينما يتحمل صاحب العمل ١٥% من الأجر.
- التهرب الكلي من الاشتراك في التأمين الاجتماعي ، وبالأخص في القطاع الخاص ، والتهرب الجزئي من الاشتراك ، أي عدم الاشتراك بناء علي الأجور الحقيقية ، مع قيام أصحاب الأعمال بالاشتراك علي شريحة الحد الأدنى لدخل الاشتراك، الأمر الذي ينعكس بالفعل في نقص الاشتراكات المحصلة ، وبالتالي زيادة العجز الإكتواري.
- ارتفاع معدل الإعالة ، وذلك من خلال مقارنة أعداد المشتركين بأعداد المستفيدين ، حيث وجد أنه بلغ عدد المستفيدين من المزايا التأمينية ٧,٨ مليون فرد من أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم عام ٢٠٠٩ ، أما الخاضعين للقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بلغ نسبتهم حوالي ٥٦,٩% من جملة المستفيدين ، بينما بلغ عدد المؤمن عليهم ١٦ مليون فرد في ذات العام [٢٢، ص ١٣]:
- انخفاض قيمة الاشتراكات والمزايا المقدمة ، ويرجع ذلك إلي أن الحد الأقصى لقيمة الاشتراك بالنسبة للراتب المتغير ظل ثابتاً دون أن يتم تغييره منذ عام ١٩٩٢ وحتى ٢٠٠٨ ، وتم تحديد الحد الأقصى لقيمة الاشتراك بالنسبة للراتب الأساسي عنده ١٠١٢,٥ جنيهاً مصرياً في شهر يوليو ٢٠١٤ ، بينما كان الحد الأدنى للأجور عند ١٢٠٠ جنيهاً مصرياً شهرياً.

■ هناك بعض الفئات من العمال تحاول الهروب بعدم دفع الاشتراكات ، وفي نفس الوقت تحاول الحصول علي مزايا من خلال الاستفادة من الثغرات الموجودة في كل قانون ، حيث نجد أن العاملين لحسابهم الخاص وفقاً (لقانون رقم ١٠٨ سنة ١٩٧٦) والأشخاص الذين يعملون في الخارج وفقاً (لقانون رقم ٥٠ سنة ١٩٧٨) يحاولون الإعلان عن الأرباح في أدنى فئة للأرباح بغرض تقليل الاشتراكات مع استحقاقهم للحد الأدنى للمعاش.

■ من خلال دراسة المبادئ التوجيهية لتمديد التغطية ، وكفاية المزايا واستدامتها ، فنجد أنه قد شاهدت أنظمة الاشتراكات المالية المحددة نفضاً كبيراً من مستويات المزايا غير المعلومة ، والاعتماد بالكامل علي عوائد الاستثمار طويلة الأجل علي الأموال الفردية ولا يمكن اعتبارها جزءاً أساسياً لمزايا التأمين الاجتماعي الذي يوفر مزايا كافية ، سواء من حيث التخفيف من حدة الفقر وتسهيل انتقال الدخل من حياة العمل إلي حياة التقاعد ، وزيادة علي هذا النقص الجوهري ، حيث لن تسمح الفرص الاستثمارية المحدودة بالاستثمار الكفء لأموال ضخمة إذا تم إدخال نظام الاشتراكات المالية المحددة.

■ بسبب ضيق نطاق تغطية نظم التأمين الاجتماعي وعدم تفعيل كثير من أحكامها أدت ذلك إلي زيادة معاشات التأمين للفئات التي تعاني من الفقر الأمر الذي يؤدي إلي زيادة ما تتحمله الخزانة العامة من معاشات التأمين الاجتماعي والمساعدات الاجتماعية ، وبالتالي كلما توسعت نظم التأمين الاجتماعي لفئات كبيرة من السكان ومحاولة إدخال القطاع غير الرسمي في التغطية التأمينية كلما انخفضت أعباء الخزانة العامة التي تتحملها لمساعدة الفئات الفقيرة من السكان.

أما بالنسبة لإدخال نظام الاشتراكات المحددة الإسمية ، فينبغي الانتباه لمستوى المزايا في ظل نظام الاشتراكات المحددة الإسمية الجديد ، والذي قد يكون أقل بكثير من مستوى المزايا للانخفاض النسبي لسن التقاعد الحالي ، خصوصاً بالنسبة لأولئك الذين لم يشاركوا بمبالغ كبيرة لفترة طويلة ويحصلون علي معاش أقل من الحد الأدنى ، ويتعين توفير مزايا العجز وكذلك مزايا الوفاة بناء علي نظام المزايا المحددة حتى بعد إدخال نظام الاشتراكات المحددة الإسمية ، وقد يسئ الأفراد استخدام نظام المزايا المحددة إذا كان مستوى المزايا أعلى من نظام الاشتراكات المحددة الإسمية لمعاشات الشيخوخة ، ولا يتأثر مستوى المزايا بطول متوسط العمر المتوقع في المستقبل ، وتحتاج أية التزامات نشأت في الماضي إلي التمويل من جانب الخزانة العامة ، وقد تثير هذه التكلفة الانتقالية مشاكل مالية للحكومة.

على الرغم من وجود بعض التحديات أمام إصلاحات معاشات المزايا المحددة، فإن الأمر الأكثر جدوى يكون بناء توافق في الآراء حول اتجاهات الإصلاح والتنفيذ التدريجي لإصلاح أنظمة الفوائد المحددة من خلال الاهتمام بالمشاركين وأصحاب المعاشات الحاليين والمستقبليين ، وذلك عن الإدخال المفاجئ لنظام جديد لا يعلم معه الآثار الناتجة عن عملية الإصلاح ، وإدارة النظام وتوظيف المال الاحتياطي [٢٣، ص ٢٥٥] ، وكان من الممكن أن تتخفف حدة تأثير التحديات المرتبطة بجانب الاشتراكات والمزايا إذا كان النظام التأميني المصري لديه القدرة علي توسيع المظلة التأمينية.

(٢-٢-٢) إمتداد التغطية التأمينية تدريجياً وفتوياً لكافة قطاعات العاملين

إن توسيع مظلة التأمينات الاجتماعية يعتبر من أكبر التحديات التي تواجه نظم التأمينات الاجتماعية ، حيث نجد أن التغطية ضعيفة وهناك عدد كبير من العاملين في القطاع المنظم خارج نطاق التغطية ، بخلاف العاملين في القطاع غير المنظم حيث أنهم لا يتمتعون بأي شكل من أشكال الحماية الاجتماعية [٢٤ ، ص ٣] ، فعلى الرغم من تعدد أنظمة التأمين الاجتماعي إلا أن هناك نسبة مرتفعة من العاملين مستبعدين من تغطية تلك النظم ، وأهمها العاملين في القطاع غير الرسمي ، وخاصة عمال الزراعة [٢٥ ، ص ٥٤]

فإن التوسيع بنطاق شمولية مظلة التأمينات حيث يعتبر الهدف الأول من أهداف استراتيجية تطوير النظام اجتماعياً للتأمينات الاجتماعية ، وذلك من أجل توفير الحماية الاجتماعية لجميع الفئات المكونة للقوى العاملة ، بغض النظر عن مكان العمل أو نوعيته أو مجاله ، وننتقل بعد ذلك إلى الاهتمام بأسس تحديد وإستحقاق المعاشات والمحافظة على قيمتها للتأكيد وتفعيل دورها في ظل المتغيرات والتحويلات الاقتصادية . ووفقاً للتجربة المصرية تمتد تأمينات الشيخوخة والمعز والوفاء وإصابات العمل للعاملين بالقطاع غير المنظم من خلال توفير حماية تأمينية تتحدد وفقاً لأجور حكومية وبذات الأسلوب تتحدد الإشتراكات حكماً وفقاً لقواعد خاصة.

وتتزايد أهمية الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم وعلي الرغم من امتداد النشاط الاقتصادي غير المنظم إلى جميع الأنشطة الاقتصادية التي يمارسها العملاء والوحدات الاقتصادية إلا أن أغلب العاملين في هذه الأنشطة يعمل خارج النطاق الرسمي وينتقلون من عمل ونشاط إلى عمل ونشاط آخر ومع تواضع دخولهم تتزايد شدة الفقر بينهم وتتعدد أبعاده [٢٦ ، ص ٨٥] .

وتسود في الاقتصاد غير المنظم الوحدات الصغيرة جداً التي تنتج وتوزع السلع والخدمات وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص ، وبعضهم يستخدم عمالاً من الأسرة أو عدداً قليلاً من العمال بأجر متواضع أو التلاميذ الصناعيين وأغلب الأنشطة الإنتاجية في القطاع غير الرسمي تخرج عن إطار التشريعات القانونية ، سواء تلك المتصلة بالضرائب (غالباً لا توجد لديهم قدرة ضريبية) أو المتصلة بالحماية الاجتماعية والعلاقات المنظمة وعدم وجود تسجيل رسمي وتعتبر ملكية الوحدات الإنتاجية ملكية فردية وأسرية .

وتتسع مجالات الاقتصاد غير المنظم لتشمل إلى جانب العاملين في قطاع الخدمات (وتشمل أيضاً الباعة المتجولين وماسحي الأحذية وخدم المنازل) العاملين في قطاع الزراعة والغابات والثروة الحيوانية والسمكية فضلاً عن العاملين في المنشآت الصغيرة والورش والعاملين في منازلهم وفي مشاريع الأسر المنتجة.... الخ.

ويوضح الجدول رقم (٣) التالي أعداد المؤمن عليهم وفقاً للقوانين التأمينية السارية بالنسبة إلي إجمالي المؤمن عليهم في ٢٠١٩/٦/٣٠ .

جدول رقم (٣)

التغطية التأمينية (بالآف) عامي ٢٠١٩/٢٠١٨ ومعدل التغير

معدل التغير %	نسبة %	العدد في ٢٠١٨/٦/٣٠	نسبة %	العدد في ٢٠١٩/٦/٣٠	البيان
٥,٨-	٣١,١	٥٧٥٤	٣١,١	٥٤٢٢	قطاع حكومي
١,٧-	٤,٠	٧٠٨	٤,٠	٦٩٦	قطاع الأعمال العام
٥,٣-	٣٥,١	٦٤٦٢	٣٥,١	٦١١٨	مجموع
٠,٦	٣٢,٠	٥٥٣١	٣٢,٠	٥٥٦٦	قطاع نمطي
٢,٠	١٠,٠	١٧٠٦	١٠,٠	١٧٤٠	قطاع السيارات
٢,٩	٢,٥	٤٢٠	٢,٥	٤٣٢	قطاع المقاولات
٣,٩	٠,٦	١٠٣	٠,٦	١٠٧	قطاع المخازن
١,١	٤٥,١	٧٧٦٠	٤٥,١	٧٨٤٥	مجموع القطاع الخاص
١,٨-	٨٠,٢	١٤٢٢	٨٠,٢	١٣٩٦٣	مجموع القانون ٧٩ لسنة ٧٥
١,٠	١٤٠,٤	٢٥٠٣	١٤,٤	٢٥٠٦	أصحاب أعمال (ق) ١٠٨/١٧٩٦
٠,٢	٠,٢	٣٧	٠,٢	٣٧	عاملون بالخارج (ق) ٥٠/١٩٧٨
٠,٦-	٥,٢	٩,٨	٥,٢	٩,٣	عمالة غير منتظمة (ق) ١١٢/١٩٨٠
١,٥٠-	١٠٠,٠	١٧٦٧٠	١٠٠,٠	١٧٤٠٩	الجملة

المصدر: التقارير السنوية لصندوق التأمين الاجتماعي العام والخاص لعام ٢٠١٩ / ٢٠١٨

من الجدول السابق نلاحظ أنه:

- بالنسبة لقانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ نجد أن صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي بلغ عدد المؤمن عليهم بالقطاع الحكومي ٥٤٢٢ ألف في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٥٧٥٤ ألف في ٢٠١٨/٦/٣٠ بانخفاض قدره ٣٣٢ ألف بنسبة ٥,٨% ويمثلون ٣١,١% من إجمالي المؤمن عليهم، أما بالنسبة لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص نجد أن عدد المؤمن عليهم بالقطاعات العام والخاص ٨٥٤١ ألف في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٨٤٦٨ ألف في ٢٠١٨/٦/٣٠ بزيادة قدرها ٧٣ ألف بنسبة ٠,٩% ويمثلون ٤٩,١% من إجمالي المؤمن عليهم.
- بالنسبة لقانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ بلغ عدد المؤمن عليهم ٢٥٠٦ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٢٥٠٣ ألف مؤمن عليهم بزيادة قدرها ثلاثة آلاف مؤمن عليهم بنسبة ٠,١%.
- بالنسبة لقانون التأمين الاجتماعي على العاملين المصريين بالخارج الصادر بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ بلغ عدد المؤمن عليهم ٣٧ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٣٧ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٨ / ٦ / ٣٠.

▪ قانون التأمين الاجتماعي على العمالة غير المنتظمة الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ بلغ عدد المؤمن عليهم ٩٠٣ ألف عليه في ٢٠١٩/٦/٣٠ مقابل ٩٠٨ ألف مؤمن عليهم في ٢٠١٨/٦/٣٠ بانخفاض قدره خمسة آلاف مؤمن عليهم بنسبة ٠,٦% , وقد تم إلغاء هذا القانون

وفي النهاية ووفقاً لبيانات الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء يفترض أن عدد الأشخاص العاملين في مختلف القطاعات في الدول يقدر بحوالي ٢٥.٤٧٩.٠٠٠ وأن عدد الأشخاص المشمولين بالتغطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي بحوالي ٥ مليون شخص في عام ٢٠١٩ , وأن عدد المؤمن عليهم بقطاع الأعمال العام والخاص حوالي ١١.٩٨٧.٥٨٦ مليون ليصبح عدد الأشخاص العاملين غير المشمولين بالتغطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي الخاص والعام ٨.٤٩١.٤١٤ مليون شخص , ووفقاً لنسبة الذكور للإناث العاملين في الدولة , وهذا ما أوضحه الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في أن ٨٠,٢% ذكور و ١٩,٦% إناث , وبالتالي تكون الأعداد هي ١٦,١ مليون من الإناث و ٦٠,٧٩٢ مليون من الذكور. ومع مقارنة هذه نسب التغطية التأمينية نجدتها تتراوح بين ٥% و ٧% , ومن هنا نصل إلى الحاجة الحقيقية لإصلاح وتطوير أنظمة التأمينات الاجتماعية لضمان تغطية جميع الفئات العاملة بمظلة التأمينات الاجتماعية , ومدى أهمية تدابير الحماية الاجتماعية للعمالة غير المنتظمة استهدافاً لتوفير دخل مناسب في حالات فقد القدرة على العمل من ناحية وللمعمل على تحسين المهارات للانتقال إلى قطاعات عمل تتفق واحتياجات السوق وإلى التصنيع الزراعي .

لا تقتصر نظم التأمينات الاجتماعية الحديثة على فئة أو عدة فئات من المجتمع دون غيرها وإنما تمتد جبراً إلى جميع المواطنين الخاضعين لإحكام القوانين وتعمل على مستوى قومي يهتم بكافة أفراد المجتمع سواء في ذلك من يعملون لحساب الغير بالقطاع الحكومي أو العام أو الخاص أو من يعملون لحساب أنفسهم كذوي الحرف والمهن الحرة وأصحاب الأعمال ذوى النشاط التجاري أو الصناعي أو في مجال الزراعة والخدمات .

ويجب أن تمتد التغطية في التأمينات الاجتماعية إلى جميع أفراد المجتمع الخاضعين لإحكامها اهتمامها بالفرد ذاته حتى ولم يزلوا أي نشاط وتؤكد ذلك الاتفاقات والتوصيات الدولية (كما توصى بالمساواة في الحقوق التأمينية بين المواطنين والأجانب المقيمين بالدولة) وتبرم الدول الاتفاقيات (والتوصيات) التي تعالج انتقال الحقوق التأمينية مع تنقل الأيدي العاملة بينها , وبامتداد نظام التأمين الاجتماعي إلى جميع المواطنين (بل والمقيمين) فإن هناك اتفاقاً دولياً باعتباره تدبير شامل لمواجهة مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.

وحيث جاء القانون ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ وأكد على امتداد التأمينات الاجتماعية إلى جميع المواطنين (التحول من نظام فئوي إلى نظام قومي يمتد لجميع المواطنين) حيث تهتم التأمينات الاجتماعية بأهم الأخطار التي تتعرض لها ككثير فإنها تهتم بضمان الحياة الكريمة للإنسان.

(٢-٣) فعلية التغطية الاجتماعية :

إن وضع التشريعات الخاصة للتغطية الاجتماعية على مختلف فئات المجتمع بقدر ما هو بالغ الأهمية إلا أنه لا يعد كافياً حيث لم تشمل هذه التغطية فعلياً الفئات المستهدفة ، حيث توصى الباحثة بتفعيل ذلك من خلال القنوات الشرعية عن طريق التنظيمات والمنظمات الإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني وأيضاً من خلال الندوات والمؤتمرات للتوصل إلى أفضل الحلول لشمول الغطاء التأميني وصولاً للتنمية المستدامة.

ولأننا ننادى بامتداد التغطية وشمولية المظلة التأمينية إلى جميع أفراد المجتمع والمساواة بين جميع المواطنين والأجانب المقيمون بالدول في الخارج واحتراماً للدستور المصري الحالي الذي ينص على المساواة بين المواطنين وللاتفاقيات والمواثيق الدولية الصادرة في هذا الشأن ، فترى الباحثة أنه يجب امتداد المظلة التأمينية إلى جميع أفراد المجتمع والمساواة بين المواطن المصري والأجنبي المقيم داخل مصر ولا يتم تفعيل ذلك مع كافة دول العالم بحيث لا يسرى هذا المبدأ إلا مع الدول التي تعامل مصر بنفس معاملة مواطنيها في الخارج واحتراماً لمبدأ المعاملة بالمثل ووفقاً لقواعد ومبادئ القانون الدولي والاتفاقيات الدولية الصادرة في هذا الشأن التي تعالج انتقال الحقوق التأمينية مع تنقل الأيدي العاملة بينهما، وأن نظام التأمين الاجتماعي نظام شامل يواجه ويعالج المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.

وتؤكد الباحثة أنه على الرغم من أن المادة الثانية من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ للتأمينات الاجتماعية المصري جاءت وأكدت علي امتداد شمولية التغطية التأمينية لفئات كثيرة في المجتمع إلا أنها جاءت مشروطة كما يلي :-

- وفقاً للفقرة الأولى من البند الثاني من المادة رقم (٢) من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ والتي تنص على أن " الأفراد الذين يزاولون لحساب أنفسهم نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو زراعياً والحرفيين وغيرهم ممن يؤدون نشاطاً أو خدمات لحساب أنفسهم ، ويشترط لخضوعهم أن تنظم أنشطتهم قوانين خاصة، أو يلزم لمزاولتها الحصول على ترخيص بذلك من الجهة الإدارية المختصة "السؤال الذي يطرح نفسه لماذا لا يتم امتداد التغطية التأمينية بالنسبة للحرفي أو المهني الذي يمارس نشاطاً أياً كان أو خدمات لحساب أنفسهم ، وذلك دون أي يشترط لخضوعهم أن تنظم أنشطتهم قوانين خاصة ، أو يلزم لمزاولتها الحصول على ترخيص بذلك في الجهة الإدارية المختصة " بعبارة أخرى يجب عدم وضع أي شروط"
- بالنسبة للفقرة السادسة والسابعة من البند الثاني للمادة رقم (٢) من القانون سالف الذكر والتي تنص على امتداد أحكام هذا القانون إلي " مالكي الأراضي الزراعية التي تبلغ مساحتها فداناً فأكثر وحائزي الأراضي الزراعية التي تبلغ مساحتها فداناً فأكثر سواء كانوا ملاكاً أو مستأجرين بالأجرة أو بالمزارعة أو كليهما معاً ، فالمستفاد من نص هذه المادة أن القانون قد اشترط شرطان الأول هو أنه يجب لكي تمتد التغطية التأمينية يجب أن تكون مالك أرض زراعية والشرط الثاني وهو أن لا تقل مساحه هذه الأرض عن فدان.

(٣) وضع إكتواري مقترح لتوسيع مظلة التغطية التأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي

لقد امتدت المظلة التأمينية تشريعياً ، ولكي تكون الفائدة أعم وأشمل يهدف البحث لتوسيع مظلة التغطية التأمينية للنظام المصري للتأمين الاجتماعي ، وفي سبيل ذلك يحتاج الأمر لوضع أسس ونماذج إكتوارية لمتغيرات النظام ، وذلك على النحو التالي:

(١-٣) تقدير أعداد العاملين غير المشمولين بالتغطية التأمينية:

وفقاً لبيانات الجهاز المركزي للتعبة العامة والإحصاء يفترض أن عدد الأشخاص العاملين في مختلف القطاعات في الدولة يقدر بحوالي ٢٥,٤٧٩ مليون فرد ، وأن عدد الأشخاص المشمولين بالتغطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي يقدر بحوالي ٥ مليون شخص في عام ٢٠١٩ ، وأن عدد المؤمن عليهم بقطاع الأعمال العام والخاص يقدر بحوالي ١١,٩٨٧,٥٨٦ مليون فرد ليصبح عدد الأشخاص العاملين غير المشمولين بالتغطية من قبل صندوق التأمين الاجتماعي الخاص ٨,٤٩١,٤١٤ مليون شخص، ولكي نصل إلي اتساع دائرة العمل غير المنتظم في مصر نحدد الأعداد غير المشمولة من العاملين والعمل علي إضافتهم تحت المظلة التأمينية

ونقوم من خلال الجدول رقم (٤) التالي بعرض لأعداد العاملين في الدولة كقوة عاملة لتوضيح أعداد الفئات المشمولة والفئات غير المشمولة بالتغطية التأمينية ، وذلك عن طريق إعداد قاعدة بيانات دقيقة عن العمالة غير الرسمية بحسب المهن والأنشطة المختلفة. يوضح لنا الجدول أن أعداد العاملين الغير مشمولين بالتغطية ٨,٤٩١ مليون فرد ، فهم يمثلون فئة كبيرة تعتبر أكثر من ٤٠٪ من القوي العاملة في الدولة ، غير أن الإحصاء الرسمي ما زال يسقط قطاعات أخرى لا يمكن إغفالها ، وعلي الأخص منها النقل البري الذي بات جانباً كبيراً منه غير رسمي.

ولأهمية اتساع التغطية التأمينية واندماج هذه القطاعات إلي القطاع الرسمي وصولاً إلي تطوير النظام المصري للتأمين الاجتماعي ، تم عمل تقديرات لأعداد العاملين في السنوات القادمة في مختلف قطاعات القوي العاملة ، ويوضح ذلك الجدول رقم (٥) التالي.

ويتضح من خلال هذه الأعداد الخاصة بالعاملين داخل القوي العاملة سواء الموجودة حالياً أو الأعداد المتوقعة إلي ضرورة التعرف علي إشكاليات وحلول الغطاء التأميني الخاص بهم ، حيث يعد التهرب التأميني من أهم المشكلات التي تواجه أنظمة التأمين الاجتماعي ، وفيما يلي نعرض المقصود بالتهرب التأميني وبيان صوره وأسبابه والآثار التي تنجم عنه ، ووضع بعض المقترحات التي قد تساعد في هذه المشكلة ، وبالتالي القضاء عليها في المستقبل مما يؤدي إلي تحسين الخدمات التأمينية ووصولها إلي مستحقيها وتحقيق الحماية الاجتماعية التي تنشدها كل أنظمة التأمينات الاجتماعية.

الجدول رقم (٤)
تطور أعداد العاملين بالقوة العاملة في مختلف القطاعات

جدول (٤) تطور عدد العاملين بمختلف القطاعات

السنة	قطاع النفط		قطاع الغاز		قطاع الكهرباء		قطاع المياه		قطاع الاتصالات		قطاع النقل		قطاع الخدمات		قطاع الزراعة		قطاع الصناعة		المجموع			
	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل	عدد العاملين	معدل		
2008 - 2007	6705	3439	3266	1788	1007	781	2777	357	2420	345	79	266	288	3195	20583	13850	6733	3072	3072	288	266	
2009-2008	7500	4162	3338	1901	1113	788	2810	383	2427	351	83	288	358	3195	22199	15378	6821	3195	3195	288	288	
2010-2009	8048	4556	3492	2014	1218	796	2864	404	2460	358	85	273	368	3311	23001	15980	7021	3311	3311	273	273	
2011-2010	8399	4754	3645	2102	1293	809	2902	426	2476	368	87	281	368	3369	23505	16294	7211	3369	3369	281	281	
2012-2011	8761	5022	3858	2190	1364	826	2919	434	2485	380	88	292	368	3424	24117	16656	7461	3424	3424	292	292	
2013-2012	8984	5622	3962	2276	1441	840	2933	436	2497	399	87	312	368	3399	24291	16680	7611	3399	3399	312	312	
2014-2013	9170	5104	4003	2284	1441	843	2882	381	2501	400	86	314	368	3381	24378	16717	7661	3381	3381	314	314	
2015-2014	9200	5194	4006	2348	1502	846	2893	380	2513	413	87	326	368	3376	24482	16791	7891	3376	3376	326	326	
2016-2015	9362	5287	4075	2421	1559	862	2930	388	2542	422	90	332	368	3382	24775	16964	7811	3382	3382	332	332	
2017-2016	9602	5423	4179	2540	1634	906	2999	405	2594	455	93	362	368	3423	24775	17126	8041	3423	3423	362	362	
2018-2017	9897	5531	4366	2621	1706	915	3026	420	2606	507	103	404	368	3448	25167	17126	8041	3448	3448	404	404	
2019-2018	9983	5566	4427	2682	1740	942	3006	432	2684	563	107	456	368	3446	25900	17409	8291	3446	3446	456	456	
2020-2019	14427	4911.75	3884.75	2263.9	1417.25	846.167	2912	671.67	2517.08	413.4	89.5833	323.83	368	3352.2	24030	15154.58	7570.33	3352.2	3352.2	323.83	323.83	
البيانات السنوية الإجمالية	19886	431.155	340.536	248.21	199.441	50.1028	65.35	22.51	74.979	65.61	7.64675	58.228	72.244	1143.8	4526.178	511.026						

الجدول رقم (٥)

تطور أعداد العاملين بالقوة العاملة في مختلف القطاعات

رقم	القطاع			١٩٨٥			١٩٩٥			٢٠٠٥			٢٠١٥			الفترة
	في العاملين	بالقطاع	عدد	في العاملين	بالقطاع	عدد	في العاملين	بالقطاع	عدد	في العاملين	بالقطاع	عدد	في العاملين	بالقطاع	عدد	
8558	18087	28645	3514	422	103	524	2651	0	3072	938	1829	2766	45555	5944	10505	2020-2021
8709	18338	27047	3538	437	105	541	2672	0	3095	952	1892	2843	4858	6103	10767	2021-2022
8862	19587	27452	3563	452	107	558	2692	0	3118	966	1955	2921	4762	6282	11029	2022-2023
9014	18837	27815	3591	467	109	575	2713	0	3142	990	2018	2997	4865	6421	11291	2023-2024
9186	19088	28253	3612	482	111	592	2733	0	3165	994	2081	3075	4968	6579	11553	2024-2025
9156	19338	28656	3637	497	113	608	2754	0	3188	1008	2145	3152	5072	6737	11815	2025-2026
9317	19588	29058	3662	512	115	626	2774	0	3211	1022	2208	3229	5175	6896	12077	2026-2027
9469	19839	29461	3687	527	117	643	2794	0	3234	1036	2271	3306	5278	7055	12339	2027-2028
9622	20089	29862	3712	542	119	659	2815	0	3257	1051	2334	3383	5382	7214	12601	2028-2029
8773	20339	30265	3736	557	121	676	2836	0	3281	1064	2397	3461	5484	7372	12863	2029-2030
9825	20590	30667	3762	572	123	694	2856	0	3304	1078	2461	3537	5588	7532	13125	2030-2031
9698	20840	31069	3782	587	125	711	2877	0	3328	1092	2524	3614	5692	7691	13387	2031-2032
9272.42	19463.33	28854	3648.8	504.5	114	617.3	2763.92	0	3199	1015.08	2176.25	3180.3	8539.92	6817.17	12077	الفترة الوسطى
9241.5	19463	28857	3648.5	504.5	114	617	2764	0	3200	1015	2176.5	3190.5	8528.5	6816.5	12077	الفترة السابقة

(٢-٣) تقدير القيم الحالية للاشتراكات والمزايا التأمينية:

يمكن تحقيق توسيع كبير في التغطية التأمينية عن طريق استهداف العمال غير الرسميين ، وتنفيذ خطة تكثيف مع احتياجات الاقتصاد غير الرسمي ، وذلك في ظل توفيق دوال اكتوارية للوفاء بهذا الغرض على النحو التالي:

(١-٢-٣) الفروض المستخدمة:

- استخدام جداول الحياة البريطانية A67/70 ult حيث تعكس معدلات وفاة وحياء تناسب الخبرة المصرية.
- معدلات فائدة مختلفة.
- معدلات تزايد الأجر مختلفة.
- مدد استحقاق من المعاشات في حالة الوفاة علي أساس سن الزوج والزوجة وأصغر الأبناء ، وكذلك نسبة المتزوجين بين الذكور والإناث.
- معد التقاعد بسبب العجز الصحي المنهي للخدمة موزعة حسب السن.
- تم تقدير الأعداد المتوقعة للمؤمن عليهم في تلك الدراسة بناء علي الخبرة السابقة باستخدام معادلة الخط المستقيم أما بالنسبة لتوقع المرتبات المستقبلية فقد تم تقديرها باستخدام طريقة التوليد الأمامي اعتماداً علي خبرة الماضي [٢٨]

(٢-٢-٣) الدوال الاكتوارية اللازمة لتقدير الاشتراكات والمزايا:

لتقدير القيم الحالية للاشتراكات والمزايا التأمينية في مختلف حالات الاستحقاق نضع فيما يلي الدوال الاكتوارية اللازمة لمثل هذه الحالات [٢٧] :

لتقدير القيم الحالية للاشتراكات بعد خصم %٩٠ (أربعة في الألف) من الاشتراكات الشهرية لمقابلة المصاريف الإدارية للصندوق ، تكون الدالة المستخدمة ، القيمة الحالية للاشتراك :

$$= 0.21 * \ddot{a}_x : \frac{(12)}{65 - x} * 0.996$$

ومن ناحية ثانية لتقدير القيم الحالية للمزايا التأمينية في حالتي الوفاة والعجز ، تكون الدالة المستخدمة هي:

$$\max \left[0.65, \frac{P+F}{45} \times s \times 12 \times \left\{ \left(\ddot{a}_{n-c} \frac{(12)}{n-c} - \ddot{a}_x : \frac{(12)}{n-c} \right) + \left(v^{n-c} \times {}_{n-c}q_x \times \ddot{a}_{c} \frac{(12)}{c} \right) \right. \right. \\ \left. \left. + \left(\ddot{a}_{c} \frac{(12)}{c} \times A_x : \frac{1}{n-c} \times A_{x+n-c} : \bar{c} \right) \right\} \right]$$

ومن ناحية ثالثة لتقدير القيم الحالية للمزايا التأمينية في حالة التقاعد ، تكون الدالة المستخدمة هي:

$$\min \left[0.80, \frac{P+F}{45} \right] \times s \times 12 \times \left\{ \left(\ddot{a}_{c} \frac{(12)}{c} \times A_x : \frac{1}{n} \right) + \ddot{a}_{x+n+c} \times A_x : \frac{1}{n+c} \right\}$$

حيث:

$$\ddot{a}_{x+n+\bar{c}} = \frac{N_{x+n+\bar{c}}}{D_{x+n+\bar{c}}} - \frac{11}{24}$$

p المدة السابقة

F المدة اللاحقة

n المدة المتبقية علي استحقاق معاش الشيخوخة = 65 - x

c مدة المعاش المدفوع في حالة الوفاة أو المعجز

\bar{c} مدة المعاش المدفوع للمستفيدين بعد بلوغ سن الخامسة والستين

S الأجر الشهري الخاضع للمعاش

C = 20 سنة لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم حتي 44 سنة

C = 15 سنة لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم 45-49 سنة

C = 10 سنوات لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم 50-54 سنة

C = 5 سنوات لسن المؤمن عليه عند تاريخ التقييم 55-60 سنة

\bar{c} = 5 سنوات

(3-2-3) التطبيق العملي لتقدير الاشتراكات والمزايا:

بتطبيق الدوال الاكتوارية بحالاتها الثلاث السابقة على البيانات التي أمكن للباحثة الحصول عليها ،

تم التوصل للنتائج التالية:

(1) تم تحديد عدد العاملين المشمولين بالتغطية من واقع تقارير الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي 17,409

مليون فرد وتحديد العاملين الغير مشمولين بالتغطية من واقع تقارير الجهاز المركزي للتعبة والإحصاء

8,491 مليون فرد ، وبعد عمل دراسة إحصائية تم التوقع بزيادة العاملين غير المشمولين بالتغطية

9,698 مليون فرد ، أي أن هناك 1,207 مليون فرد متوقع زيادتهم خلال 12 سنة قادمة.

(2) تم تحديد متوسط أعمار الفئات غير المشمولة بالتغطية تبدأ أقل من 20 سنة حتي سن 65 وأعداد

المشتركين ومتوسط أجورهم والمدة السابقة والمتبقية لهم ، فكانت كالاتي :

• المشتركون الذين متوسط أعمارهم 17 سنة ، تم تحديد عددهم 88,078 ألف فرد ومتوسط أجورهم

1,472 ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم 48 سنة

• المشتركون الذين متوسط أعمارهم 22 سنة ، تم تحديد عددهم 180,670 ألف فرد ومتوسط أجورهم

1,060 ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم 43 سنة

- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٢٧ سنة ، تم تحديد عددهم ٦٧١,٠٥٥ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٢,٠٣٠ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٣٧ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٣٢ سنة ، تم تحديد عددهم ١.٤٩٣.٢٥٩ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٢,٤٩٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٣٣ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٣٧ سنة فتم تحديد عددهم ١.٤٢٩.٨٦٩ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٢.٩٦٠ ولا يوجد مدة سابقة والمدة المتبقية لهم ٢٨ سنة
- أما بالنسبة لمتوسط أعمار المشتركين ٤٢ سنة فتم تحديد عددهم ١.٣٤٥.١٧١ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٣,٤٢٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٢٣ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٤٧ سنة فتم تحديد عددهم ١.٠٦٣.٤٤٣ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٣.٨٩٠ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ١٨ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٥٧ سنة فتم تحديد عددهم ٦٣٩.٨٤٨ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٤,٣٥٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ١٣ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٥٢ سنة فتم تحديد عددهم ٩٨٥.٠١٩ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٤,٨٢٠ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٨ سنة
- المشتركون الذين متوسط أعمارهم ٦٢ سنة فتم تحديد عددهم ٦٠٩.٥٥٠ ألف فرد ومتوسط أجورهم ٥,٢٨٥ ولا يوجد مدة سابقة ، والمدة المتبقية لهم ٣ سنة

(٣) تم استخدام الجدول البريطاني (a49-52 ult) لاستخراج معامل ميزة المدة المتبقية لاحتساب المعاش الشهري للمدة المتبقية وكانت إجمالي المعاشات الشهرية ١٩.٤٨٠.٣٤٨.٥٥٦ مليون جنية .

(٤) تم استخدام الجدول البريطاني (a49-52 ult) لاستخراج معامل ميزة الفئة العمرية لاحتساب المعاش الشهري للفئات العمرية وكانت إجمالي المعاشات الشهرية ١٢.٨٠٤.٠٥٥.٦٨٨ مليون جنية .

(٥) تم استخدام الجدول البريطاني (a49-52 ult) لاستخراج معامل الاشتراك السنوي لاحتساب الاشتراك السنوي للفئات الغير مشموله وكانت إجمالي الاشتراك السنوي ٧٣.٢٨٣.١٢٢.٢٩٧ مليون جنية.

(٦) تم عمل التقدير الإكتواري للقيمة الحالية للمزايا للفئات غير المشمولة والقيمة الحالية للاشتراكات للفئات غير المشمولة لنصل إلي ما تتكفله النظم في حالة ضم العاملين الغير مشمولين تحت المظلة التأمينية وما تحصل عليه من اشتراكات من تلك الفئات، فكانت كما يلي:

• الفئات الأقل من سن ٢٠ كانت القيم الحالية للمزايا ٣٢٩.٩٤١.٠٩٤ ، في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ٣.٣٦٤.٩٧٠.٣٣٩

• الفئات الأقل من سن ٢٥ كانت القيم الحالية للمزايا ٩٩٨.٧٢٤.٤٦٧ ، في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ٧.٤١٧.٥٩٠.٠٨٣

• الفئات الأقل من سن ٣٠ كانت القيم الحالية للمزايا ٦.٤٩٦.٨٩٢.٩٣٧ ، في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ٣٤.٢٠٥.٣٢٧.٨٧١

- الفئات الأقل من سن ٣٥ كانت القيم الحالية للمزايا ٢٣.٢٦٨.٥٦٨.٢٦٠ في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ٤٩١.٩١.١٥٨.٦٩٥
 - الفئات الأقل من سن ٤٠ كانت القيم الحالية للمزايا ٣٣.١٣٠.٤٥٤.٤٧٢ في حين الاشتراكات المحصلة منهم ٩٩.٥٤٥.٦١٩.٧٣٨
 - الفئات الأقل من سن ٤٥ كانت القيم الحالية للمزايا ٤٧.٦١٩.٥٤٤.١٥٩ في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ١٠٢.٠٠٨.٧٢٢.٠٢٦
 - الفئات الأقل من سن ٥٠ كانت القيم الحالية للمزايا ٤٩.٩٤٦.٦٠٥.٢٦٨ في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ٨٣.٤١٢.٤٣٩.٧٩٨
 - الفئات الأقل من سن ٥٥ كانت القيم الحالية للمزايا ٥٣.٥٣١.٩٣٠.٤٥١ في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ٧٤.٢٦١.٨٣٠.٧٧٩
 - الفئات الأقل من سن ٦٠ كانت القيم الحالية للمزايا ٣١.٥٧٤.٠٦٢.٢٨٧ في حين كانت القيم الحالية للاشتراكات ٤٠.٣١٢.٨٦٠.٠٩٧
 - الفئات الأقل من سن ٦٥ المزايا المدفوعة لهم ١٧.٨٥٩.٢٦٦.٦٠٢ في حين الاشتراكات المحصلة منهم ٢٠.٣٤٣.٧٠١.٩٩١
- (٧) تبين أن إجمالي المزايا المتوقعة لتلك الفئات من بداية اشتراكهم في النظام إلي وقت خروجهم ٢٦٤.٧٥٥.٩٩٩.٩٩٧ ، و أن إجمالي الاشتراكات المتوقع الحصول عليها من تلك الفئات ٥٥٦.٠٣١.٧٥٨.٢١٣ ، ولا يوجد احتياطي حسابي ، وذلك يدل علي أن ذلك في صالح النظم من تحصيل اشتراكات علاوة علي أنه يوفر الحماية لهذه الفئات الغير مشمولين بالتغطية والاستقرار لهم ولأسرهم.

(٤) النتائج والتوصيات :

من خلال الدراسة توصلت الي النتائج والتوصيات التالية:

(٢-٤) النتائج:

- توصل البحث لمجموعة من النتائج يمكن عرضها على النحو التالي:
- تطوير نظام التأمينات الاجتماعية بشقية الإيرادات والنفقات معاً كافيأ لتحقيق الرسوخ المالي للنظام فهي الخطوة الأساسية للإصلاح وأيضاً ينبغي تطوير الإطار المؤسسي لنظام التأمينات الاجتماعية أي الأخذ بنظام حوكمة نظام التأمينات والمعاشات.
- يقاس نجاح مؤسسات التأمينات الاجتماعية بدرجة رضا المستحقين عن النظام ، ويتوقف ذلك الرضا على قدره مؤسسات التأمينات الاجتماعية على تقديم الخدمة التأمينية المتميزة المتمثلة في سرعة إجراءات الصرف وصرف المعاش في الزمان والمكان المناسب ومدى كفاية تلك المعاش وقدرته على الوفاء بمتطلبات ونفقات المعيشة.

(٢-٤) التوصيات:

- نأمل من المشرع المصري نحو امتداد شمولية الغطاء التأميني كحائزي الأراضي الزراعية الذين تقل مساحة حيازتهم عن فدان سواء كانوا ملاكاً أو مستأجرين بالأجرة أو بالمزارعة وملاك الأراضي الزراعية غير الحائزين لها ممن نقل ملكيتهم عن فدان فيجب امتداد شمولية الغطاء التأميني دون شرط أو تحديد نسبة ملكية أو حيازة أفدنة معينة ، وحيث أن مصر دولة زراعية ويوجد الكثير من الفلاحين الصغار في شتى القرى الريفية والنجوع والعزب لمستأجرين الأراضي الزراعية من المؤجرين من مالكة الأرض وغالباً يكون الاتفاق بالمزارعة بثالث المحصول أو ربع أو نصف المحصول وفقاً للأعراف والعادات والتقاليد المتبعة في تلك الأماكن والتي تختلف من محافظة إلى أخرى في شتى أنحاء جمهورية مصر العربية ، فإن تلك الفئات هم بحاجة لامتداد الحماية التأمينية إليهم وشمولهم بالمظلة التأمينية بذلك النظام وهم أولى بالرعاية والحماية من غيرهم ، فضلاً عن أن النظام التأمين الاجتماعي نظام إجباري شامل لكل فئات المجتمع.

مراجع البحث:

- [١] كمال على مدني، "حوكمه نظم التأمين الاجتماعي"، مؤتمر منظمة العمل العربية، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية، السودان، ٢٠١٣
- [٢] سامي نجيب، "رياضيات التأمينات الاجتماعية بين الاستدامة المالية والعدالة الاجتماعية التأمينات الاجتماعية دعماً مستمراً لموارد الدولة"، دار التأمينات الاجتماعية، ٢٠١٥
- [3] International labor office : financing of social security , ilo , European regional conference report III , ilo. Geneva 1995.
- [٤] الفونس شحاته رزق، "المبادئ النظرية في التأمينات الاجتماعية"، دار النهضة العربية، ١٩٨٥
- [٥] صفوت حميدة، "استثمار أموال صناديق المعاشات في مصر بين الواقع الدولي والتحديات المتوقعة"، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢
- [6] Colin Gillion & Clive Bailey & Others: Social Security Pensions
- [٧] برهام محمد عطاالله، منخل إلى التأمينات الاجتماعية، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٩
- [٨] سلوى العنترى، صفوت حميدة، عيسى فتحي، "القطاع المالي وتمويل التنمية في مصر، التطور والاستشراف حتى عام ٢٠٢٠"، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ٢٠٠٥
- [٩] القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ للتأمينات الاجتماعية والمعاشات الجديد
- [١٠] خلف العبد الله، "الطرق المثلى لفائض أموال التأمين الاجتماعي لمعالجة آثار برامج الإصلاح الاقتصادي علي أنظمة التأمينات الاجتماعية، منظمه العمل العربية، ٢٠١٠.
- [١١] سامي نجيب، "أساليب تمويل وتكوين الأموال في نظم التأمينات الاجتماعية الفئوية والقومية"، أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا، القاهرة، ١٩٩٤.

- [١٣] محمد مصطفى سليمان، " دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد الإداري دراسة مقارنة "، الدار الجماعية، ٢٠٠٩
- [١٤] محمد إبراهيم حنفي، " الحوكمة في مجال التأمينات الاجتماعية " ، مركز العربي للتأمينات الاجتماعية ، الخرطوم ، العدد الأول ، ٢٠١٢
- [15] International social security , " guidelines for the investment of social security fund , " [https:// www. issa . int/en/excellence , guidelines/ investment](https://www.issa.int/en/excellence_guidelines_investment)
- [16] Governance and social security moving forward on the issa good governance guidelines , op.cit .
- [17] Jeffrey Carmichael and Robert j palaces, " managing public pension funds " paper presented at the public pension fund management conference , world bank washing to n 2003
- [18] Albetrto r. musalem and social d.ortiz , " covernace and social security ; moving forward on the issa good governance guideline", international social security review , vol . 64 , no .4, 2011 .
- [19] Julius Gould : William 2. Kolb: A dictionary of the social sciences , tailstock publications , united , nations educational , scientific , and cultural organization , 2005
- [20] Anne Maher , " transparency and accountability of public pensions funds " paper presented at the public (pension fund management ; governance , accountability , and investment policies , pension fund management conference , 2003
- [٢١] أيمن مجدى عاشور، " تحسين الكفاءة الاقتصادية لنظم التأمين الاجتماعي في بعض الدول النامية والمتقدمة وإمكانية الاستفادة منها ، رسالة دكتوراه ، جامعة عين شمس ، ٢٠٢٠ .
- [٢٢] تقرير الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ، ديسمبر ٢٠٠٩ .
- [٢٣] منى إبراهيم محمود ، "دراسة تحليلية لاقتصاديات نظم التأمينات الاجتماعية والمعاشات (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية التجارة ، جامعه حلوان ، ٢٠٠٧ .
- [٢٤] خالد محمد بس، "التحديات التي تواجه نظم الضمان الاجتماعي في الدول العربية" ، مجلة الرسالة ، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية ، الخرطوم ، العدد الثاني ، ديسمبر ، كانون الاول، ٢٠١٢ .
- [٢٥] محمد عطيه أحمد ، " تطوير نظم التأمين الاجتماعي الفئوية إلى نظم الضمان الاجتماعي الشاملة " ، منظمة العمل العربية ، المركز العربي للتأمينات الاجتماعية، ٢٠٢٠ .
- [٢٦] أحمد محمد لقمان ، " موجز الحماية الاجتماعية سبباً للعدالة الاجتماعية وضمناً لجيل المستقبل " ، تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي ، البند الأول - القسم الاول ، مؤتمر العمل العربي ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الخرطوم ، ٢٠١٢ .
- [27] The actuarial company Acted study Materials: 2001 Examination subject 304 IFE
- [٢٨] ناشد محمود عيد السلام ، الاستكمال الأمتل للجداول الاكتوارية وتوليد القيم، مطبعة جامعة القاهرة